# نحو تعريف موحد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

**القاضي**

**يحيى محمود عبد القادر أحمد**

**رئيس الاستئناف بمحكمة استئناف القاهرة**

**بحث**

**مُقدم إلى مؤتمر**

**"دور المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر**

**في تحقيق التنمية المستدامة**

**رؤية مصر ٢٠٣٠م"**

**كلية الحقوق – جامعة القاهرة**

**في الفترة من ٢٠٢٢/١١/٨ إلى ٢٠٢٢/١١/٩**

## مقدمـــة

تلعب المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر دوراً مهماً وبارزاً في اقتصاد الدول المتقدمة منها والنامية على السواء.

وتتجسد أهمية هذه المشروعات في إرساء ركائز التنمية، وذلك لما تتمتع به من انخفاض التكلفة الاستثمارية، ولقدرتها الفائقة على تخفيف البطالة من خلال التوسع في التوظيف والتشغيل لأعداد كبيرة من القوى العاملة بمستوياتها المهارية المختلفة، إلى جانب مساهمتها في زيادة الإنتاج ودعم الصادرات[١].

وتواجه هذه المشروعات مشكلات أهمها – من وجهة نظرنا – الاختلاف الشديد بين الدول والجهات والباحثين وكافة المعنيين بشأن تعريفها، فعلى الرغم من الجهود الكبيرة، التي بذلت، إلا أن جدلاً كبيراً دار حول تحديد مفهوم واضح لهذه المشروعات على مستوى الدول الأجنبية والعربية وحتى على مستوى مختلف المنظمات الدولية المعنية.

ولحل الإشكالية المذكورة إرتأى البعض وضع عدة معايير يقوم التعريف المطلوب على واحد منها أو أكثر، كما إرتأى البعض الآخر التعويل على الخصائص والسمات المميزة للمشروع، ووضع التعريف المطلوب بناءً عليها.

ولأهمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وأهمية تحديد مفهومها تحديداً واضحاً، قمنا بإعداد هذا البحث.

وقد اتبعنا في هذا البحث المنهجين الوصفي والتحليلي بإبراز المشكلة وتحليل المعايير والضوابط الموضوعة كأساس لوضع تعريف محدد وموحد للمشروعات المذكورة على مستوى كل مجموعة من الدول المتماثلة في الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وقسمنا هذا البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث:

---

(١) د. علي لطفي – دور المشروعات الصغيرة في الاقتصاد المصري – بحث مُقدم لمؤتمر دعم وتنمية المشروعات الصغيرة في الاقتصاد المصري – كلية التجارة.. جامعة عين شمس ٢٠١٢م – ١١،١٢ من مارس ٢٠١٢ – ص٢١.

**المبحث الأول:** أهمية تحديد المفاهيم بشكل عام، وتطبيق ذلك على المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

**المبحث الثاني:** المعايير المُتّخذة أساساً لتحديد مفهوم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

**المبحث الثالث:** الخصائص والسمات المميزة للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

**المبحث الرابع:** أسس التعريف المُحدد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

وأردفنا ذلك بالخاتمة التي تضمنت النتائج التي كشف عنها البحث والتوصيات التي إرتأينا اسداءها.

**والله الموفق**

## المبحث الأول
## أهمية تحديد مفهوم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

يلزم لبيان أهمية تحديد مفهوم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر أن نتناول أهمية هذا التحديد للمفاهيم بصفة عامة، ثم أهميته بالنسبة لتلك المشروعات بوجه خاص، وذلك في مطلبين: (أ) المطلب الأول: أهمية تحديد المفاهيم بصفة عامة. (ب) المطلب الثاني: أهمية تحديد مفهوم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بوضع تعريف محدد لكل منها.

### المطلب الأول
### أهمية تحديد المفاهيم بصفة عامة

التحديد لغةً: من الحد، وهو المانع أو الحاجز بين شيئين، ومنه حد الدار أي الذي يوضح حدودها ويفصلها عن غيرها[١]، وحد كل شيء نهايته، وتحديد الشيء إقامة حدوده وفصله عن غيره، ومنه تحديد اللفظ، يُقال حدد معنى اللفظ أو العبارة: أي وضحة وبينه[٢].

والمفاهيم: جمع مفهوم، من الفهم، يُقال فهم أي أحسن التصور والإبانة للشيء أو هو حُسن تصوّر معنى الشيء، والمفهوم مجموع الخصائص الموضّحة لمعنى كلّي، وفي اصطلاح علماء المنطق يُعرّف بأنه كون اللفظ الدّال بحاله يلزم من العلم به العلم بشيء آخر.

ومن جملة ما تقدم، فإن تحديد المفهوم يُقصد به التعبير عنه باللفظ الذي يدلّ عليه دلالة كافية تصلح لتصوّر معناه على نحو يبيّن خصائصه ويحدّد معالمه مع بيان الحدود التي تفصله عن غيره وتمنعه من الاختلاط بغيره[٣].

---

[١] الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي – محتار الصحاح – طبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة سنة ٢٠٢٠م – ص١٢٥.

[٢] مجمع اللغة العربية – المعجم الوسيط – طبعة سنة ٢٠٠٥ – ص١٦٠.

[٣] د. عبد الله مبروك النجار – تحديد المفاهيم الفقهية وأثره في التقاتل بين المسلمين – بحث مُقدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي بجدة – الدورة العشرين.

**والمفاهيم** تتنوع إلى:

**(أ) المفاهيم الحسّية:** وهي التي يتم ادراكها عن طريق الحواس.

**(ب) المفاهيم المعرفيّة أو المفاهيم المجرّدة:** وهي غير حسّية ولا تدرك إلا بتعريفها عن طريق الألفاظ أو الكلمات أو الرموز أو الصيغ الرياضية.

**(ج) المفاهيم الرّمزية:** وهي التي يُمثّل فيها المفهوم شيئاً ما.

**(د) المفاهيم الخارجيّة:** وهي التي تُفرض علينا من خارجنا كالأنظمة المتّبعة في مكان ما.

**(هـ) المفاهيم الداخليّة:** وهي تلك التي نصنعها لأنفسنا لتساعدنا على التعامل.

**وللمفاهيم** أهميّة بالغة، ومن أوجه هذه الأهميّة:

(أ) أنها أدوات ذهنيّة نطوّرها لتساعدنا على مواجهة عالمنا، فهي مفتاح المعرفة.

(ب) يصبح للمفردة معنى لدى مستخدمها باستمرار لتدلّ على حدث أو خبرة، فهي تزوّد بالمعاني وتعطي فهماً ذا معنى.

(ج) تنظيم الخبرات والعالم الادراكيّ[1].

ويؤدّي تحديد المفاهيم بشكل عام تحديداً دقيقاً إلى تَحقّق الادراك الصحيح للشيء، فلا يلتبس بشبيهه ولا يتداخل مع غيره. وهو ما يؤدي إلى تطبيق القواعد الخاصة به فقط عليه دون غيرها.

---

[1] سلام بو جمعه – تعليم وتعلم المفاهيم العلمية – بحث منشور بمجلة دراسات في التعليم الجامعي – العدد (٣٢) سنة ٢٠١٦م.

## المطلب الثاني
## أهميّة وضع تعريف محدد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

نظراً للأهميّة البالغة للمشروعات المتوسّطة والصغيرة ومتناهية الصغر, فقد ولّت غالبيّة الدول وجوهها شطرها, وأولتها بالرّعاية وتقديم يد المساعدة لها[١].

وحتى يستفيد مشروع ما من الخصوصيّة الممنوحة للمشروعات المذكورة وأوجه مساعدتها وحوافز تنميتها, فإنه يلزم التحقّق من اندراجه ضمن نوع منها, وهو ما يستلزم تحديد مفهوم واضح لكلٍّ من هذه المشروعات.

وتشير الأدبيّات الاقتصاديّة إلى عدم وجود توافق بين الباحثين والمعنيين حول مفهوم مُحدّد للمشروعات المذكورة, مما أدّى إلى تعدّد التعريفات المعطاة لها واختلافها من دولة الي أخرى, بل وداخل الدولة الواحدة, وذلك وفق إمكانيات كلّ دولة وظروفها الاقتصاديّة والاجتماعيّة, مثل طبيعة مكوّنات الإنتاج وعوامله, نوعيّة المشروعات, الكثافة السكانيّة, مدى توفّر القوى العاملة ودرجة تأهيلها, المستوى العام للأجور والدّخل، وغير ذلك من الجوانب الاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تحدّد طبيعة وملامح المشروعات التي تعمل في

---

[١] من أوجه الرّعاية التي تقدمها الدّول والجهات المعنيّة للمشروعات المذكورة: (أ) سنّ التشريعات التي تنظم إنشاءها وعملها وتذلّل العقبات أمامها. (ب) إنشاء الأجهزة واللجان والصناديق التي تقدّم أوجه المساعدة لها. (ج) تقديم كافّة المعلومات والبيانات اللازمة لبدء المشروعات وتطويرها. (د) توفير التّدريب اللازم لتأهيل الكوادر البشريّة العاملة فيها. (هـ) تسهيل إجراءات تأسيسها, وتخفيض مصروفات التّأسيس. (و) تسهيل عمليات تمويلها بالطرق المُيسّرة والتي لا تزيد من أعبائها. (ز) تقديم الإعفاءات المتاحة لها في مجال الجمارك والضرائب وغيرها. يُراجع في تفصيل ذلك: د. جيهان عبد السلام عباس – دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التّنمية في مصر – بحث مُقدّم للمؤتمر الرّابع لكليّة التجارة، جامعة طنطا تحت عنوان (تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها في التّنمية الاقتصاديّة)

الدّولة, كما اختلفت التعريفات المذكورة أيضاً حسب المعيار الذي يقوم عليه كلّ تعريف على نحو مايأتي، وأيضاً وفق الغرض من التعريف وما إذا كان من الأغراض الإحصائيّة أو للأغراض التمويليّة أو لأيّة أغراض أخرى[١].

وقد أدى الاختلاف في تعريف المشروعات إلى الاختلاف في تصنيفها من دولة إلى أخرى، وداخل الدّولة الواحدة، ومن وقت إلى آخر, فالمشروعات التي تُعتبر متوسطة في الدّول النّامية تعدّ صغيرة في الدّول المتقدّمة والمشروعات التي تعدّ كبيرة في الدّول النّامية تُعتبر متوسّطة في الدّول المتقدّمة[٢]، والمشروعات التي تُعتبر داخل الدولة صغيرةً وفق معيار معيّن قد لا تُعتبر كذلك وفق معيار آخر، والمشروعات التي تُعتبر صغيرة في وقت ما قد لا تُعتبر كذلك في وقت لاحق.

ونظرا لما تقدّم، ولما تبيّن من وجود خلط وتداخل واضح بين المشروعات الصغيرة وغيرها مثل الصناعات الصغيرة –على اعتبار أنّها تُعبّر عن مشروعات صغيرة– على الرغم من أنّ مصطلح المشروعات الصّغيرة يتّسع ليشمل الصناعات الصّغيرة وغيرها مثل المشروعات التجاريّة والسياحيّة[٣]. فإنّه يلزم وضع تعريف

---

[١] د. محمد النّجار – تنمية وتطوير المشروع الصغيرة في الوطن العربي رؤية استراتيجيذّة – نيويوك للنّشر والتّوزيع ٢٠١٦م – ص١١.

[٢] عاصم عبد النبي أحمد البندي – المشروعات الصّغيرة وأثرها في التنمية الاقتصاديّة– مصر نموذجاً ٢٠٠٧م –بحث مُتاح على شبكة الإنترنت– رابط:
http://smartcontractor.blogspot.com/2017/10/blog-post_76.html ,
د. عزت خيري يوسف – إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسّطة وتصميم مشروعات التنمية ..جدوى المشروع – دار التعليم الجامعي ٢٠١٨م – ص١١.

[٣] في تفصيل ذلك: عصام لطفي السيد – الجهاز المصرفي ودوره في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسّطة – دار النّهضة العربيّة ٢٠١٥م – ص١١.

موحّد للمشروعات محلّ الدراسة, لا نقول على مستوى الدّول جميعها, وإنّما حتّى على مستوى كلّ مجموعة من الدّول تجمعها ظروف اقتصاديّة واجتماعيّة متقاربة, وذلك لما لهذا التعريف من أهميّة, تتمثّل في تحديد الشّكل القانوني للمشروع وتوصيفه وما يترتّب على ذلك من حقوق وواجبات تُلقى على كاهل هذه المشروعات, إضافة إلى المسئوليّة التنظيميّة والقانونيّة لها[١]، كما ترجع أهميّة وضع تعريف مُحدّد للمشروعات المذكورة إلى ضرورة تحديد مفهومها بناءً على معايير ثابتة, لما يترتّب على ذلك من أبعاد اخرى, ومنها الدّور الذي تقوم به تلك المشروعات في تحقيق مستهدفات التّنمية الاقتصاديّة للدّولة[٢]، وأيضًا فإن هذا التعريف قد يحقق تحسيناً في القدرة على تخطيط وتنسيق وإدارة الجهود التنموية الخاصة بتلك المشروعات ويساعد الجهات المتعاملة معها مثل الهيئات الحكومية والبنوك وغيرها على تقديم الخدمات والامتيازات لتلك الفئة من المشروعات بهدف النهوض بها وزيادة كفاءتها [٣]

---

[١] د. إيمان سيد حسن حسين مصطفى الشريف – دور المشروعات الصّغيرة والمتوسّطة ومتناهية الصّغر في قطاع المنسوجات في تحقيق التّمكين الاقتصادي للمرأة المصرية – رسالة دكتوراه – كلية التّجارة.. جامعة عين شمس ٢٠٢١م – ص٥٢.

[٢] د. أحمد إبراهيم محمد متولي دهشان– دور المشروعات الصّغيرة في تحقيق مستهدفات التّنمية الاقتصاديّة في مصر– مجلة البحوث القانونيّة والاقتصاديّة –كليّة الحقوق.. جامعة المنصورة – العدد (٧٦) يونيه ٢٠٢١م.

[٣] د. أيمن علي عمر – إدارة المشروعات الصّغيرة – مدخل بيئي مقارن – دار نشر الثقافة ٢٠٠٦ م – ص ١٨ ، د. محمد خليل محمود محمد – المشروعات الصغيرة : طريق للتنمية المستدامة (دراسة التجربة اليابانية) ص ١٨ ، ١٩.

## المبحث الثاني
## المعايير المتّخذة أساساً لتحديد مفهوم المشروعات المتوسّطة والصّغيرة ومتناهية الصّغر

أثار تحديد مفهوم المشروعات الصّغيرة جدلاً كبيراً في الفكر الاقتصادي وبين المهتمّين بأمر هذه المشروعات، وتبيّن أنه من الصّعوبة بمكان وضع تعريف محدّد ودقيق لهذه المشروعات، وترجع هذه الصّعوبة إلى تعدّد الآراء التي قيلت في هذا الشأن[١]، وأيضاً إلى اختلاف الظّروف بين دولة وأخرى طبقاً لدرجة النّمو الاقتصادي التي بلغتها الدّولة في تطورها، وكذلك تبعاً لمدى الوفرة أو النّدرة النّسبية لعناصر الإنتاج المختلفة التي تتمتّع بها كلّ دولة، فالمشروع الذي يُعدّ صغيراً في الولايات المتّحدة الأمريكيّة أو اليابان مثلاً قد لا يُعدّ كذلك في دولة أخرى، والمشروع الذي يُعدّ صغيراً في فترة ما قد لا يعدّ كذلك في وقت أخر، كما أن المشروع الذي يُعدّ صغيراً في مجال ما قد لا يُعدّ كذلك في مجال غيره[٢].

فقد أشارت أحدى الدراسات الصادرة عن معهد ولاية جورجيا بأنّ هناك أكثر من (٥٥) تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في (٧٥) دولة[٣].

---

[١] في تفصيل ذلك: د. صفوت عبد السّلام عوض الله – اقتصاديّات الصناعات الصّغيرة ودورها في تحقيق التّصنيع والتّنمية – دار النهضة العربيّة سنة ١٩٩٣م – ص ١١،١٢ ، د. أحمد محي خلف صقر – المشروعات الصّغيرة.. الفكرة وآلية التنفيذ – دار التعليم الجامعي ٢٠٢٠م – ص١٩.

[٢] د. عزت خيرت يوسف – مرجع سابق – ص٧.

[٣] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – دور الصّناعات الصّغيرة في تنمية الاقتصادات النّامية – رسالة دكتوراه – كليّة الحقوق جامعة طنطا- سنة ٢٠١٦م – ص١٥

وللوصول إلى تعريف محدّد للمشروعات المذكورة، تم وضع عدّة معايير بعضها كمّي وبعضها وصفي، وقد يستخدم كلّ من هذه المعايير على حده، وقد يؤخذ مقياس مركّب يضم أكثر من معيار[١].

ونتناول بالإيضاح كلاً من نوعي المعايير في مطلبين، على النحو الآتي:

## المطلب الأول
## المعايير الكميّـة

المعايير الكميّة هي تلك المعايير التي تركّز على حجم المشروع، والتي تصلح للأغراض الإحصائيّة والتنظيميّة، حيث يسهل بمقتضاها جمع البيانات عن المنشآت المختلفة[٢]، كما أنها تساعد الجهات التنظيميّة المسئولة في تعاملها مع تلك المنشآت وتقديم يد المساعدة لها لتؤدي مهامها على النحو المنشود.

وقد اعتمدت منظمة العمل الدولية عدة معايير لتعريف المشروعات الصّغيرة[٣]، تمثلت في:

(أ) معيار العمال والموظّفين (حجم العمالة).
(ب) معيار رأس المال المُستثمر.
(ج) معيار المبيعات أو الإيرادات.
(د) معيار التّقنية أو نوعية التكنولوجيا المُستخدمة.
(هـ) معيار كمية الإنتاج وقيمته.
(و) معيار استهلاك الطاقة.
(ز) معيار مستوى التنظيم.
(ح) معيار درجة الانتشار.
(ط) معيار الخدمات المقدّمة من الدّولة.

---

[١] عصام لطفي السّيد – مرجع سابق – ص١٢.

[٢] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – مرجع سابق – ص١٧.

[٣] د. أحمد محي خلف صقر – مرجع سابق – ص٢٠.

ونتناول أهم المعايير المذكورة في سبعة فروع، على النحو الآتي:

**الفرع الأول:** معيار رأس المال.

**الفرع الثاني:** معيار العمالة (عدد العمال).

**الفرع الثالث:** معيار معامل رأس المال / العمل.

**الفرع الرابع:** معيار حجم الإنتاج وقيمته.

**الفرع الخامس:** معيار قيمة المبيعات السنوية للمشروع.

**الفرع السادس:** معيار مستوى التكنولوجيا المُستخدمة.

**الفرع السابع:** معيار الخدمات المقدمة من الدولة.

## الفرع الأول
## معيار رأس المال

لا شك في أن رأس المال هو عصب أي مشروع – كبيراً كان أم صغيراً – إذ أنه مهما بلغت جودة الأفكار والأطروحات التي يمكن أن يتّولد عنها المشروع، فإنه يتعذر تجسيدها على أرض الواقع بدون رأس المال، ويمكننا القول بأن كثيراً من الأفكار إذا لم تدعم برأس المال اللازم (في صورته النقديّة أو العينيّة) فإنها تذهب أدراج الرياح وتذهب هباءً منثوراً.

ويُقصد برأس المال – في هذا الصدد – كافةّ الأموال والمُعّدات والأدوات المطلوبة لتأسيس مشروع إنتاجي أو تجاري أو خدمي.

### ويتنوع رأس المال إلى:

**رأس مال ثابت:** وهو يتمثل في الأشياء التي لا يمكن الإتّجار بها أو تداولها أو استهلاكها في العمليات الإنتاجيّة، مثل الأرض والمباني والآلات والمعدات، وغيرها من التجهيزات الإنتاجية المختلفة اللازمة للمشروع والتي

تعكس حجم الطاقة الإنتاجية للمشروع[١].

**رأس المال العامل (المتغير):** وهو يمثل الموارد المتغيرة للمشروع من المحزون السلعي, الموارد الأوليّة، السلع نصف المصنّعة، الخامات، الوقود، الطاقة المحركة، وما يلزم لدفع أجور العمال ... إلخ[٢].

ولأن رأس المال المُستثمر عنصر مُعبّر عن الطاقة الإنتاجيّة للمشروع، سواء بالنسبة للتّكوين الرأسمالي الثابت له من الآت ومعّدات ومبان أو بالنسبة للفنّ الإنتاجي المُستخدم[٣]. وسواء في المراحل الأولى لنشأته أو في عملية التّوسع لزيادة حجمه.

ولأن فكرة المشروعات الصغيرة تقوم على عدّة اعتبارات، منها الاستفادة من رؤوس الأموال القليلة والتي قد تكون ناتجة عن الادّخار الشّخصي أو التّمويل الموجّه – إن صح التعبير – في تشغيل عدد من العمال لرفع مستواهم المادي والاستفادة بنواتج عملهم، فإنّ قدر رأس المال زيادة ونقصاً يُعدّ من المعايير الأساسيّة في تصنيف المشروعات وتحديد حجم كل منها.

وهذا المعيار (رأس المال) يُسمّى معيار قيمة الأصول الرأسماليّة الثّابتة[٤]، وفيه يعتمد تحديد حجم المشروع على مقدار رأس المال المستثمر فيه أو قيمة أصوله الرأسماليّة، وهكذا فالمشروعات الصغيرة وفق هذا المعيار هي تلك

---

[١] د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص١٧.

[٢] د. عبد المطلب عبد الحميد – اقتصاديات تحويل المشروعات الصغيرة – الدار الجامعية ٢٠٠٩م – ص ٢٦، د. صابر السيد مصطفى – دور المشروعات الصغيرة في تنمية الاقتصاد المصري – رسالة دكتوراه – كلية الحقوق.. جامعة بني سويف – ص ٥٣.

[٣] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٣ ، د. حسين عبد المطلب الأسرج – المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التّشغيل في الدّول العربيّة. – مركز الشّرق العربي للدّراسات الحضاريّة والاستراتيجيّة ٢٠١١م – ص٩.

[٤] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق، ص٣٤.

المشروعات التي لا يتجاوز رأس المال المُستثمر فيها حدّاً أقصى معيّناً يختلف باختلاف الدّول التي توجد بها تلك المشروعات، وذلك تبعاً لدرجة النمو الاقتصاديّ التي بلغتها الدّولة وتبعاً لمدى الوفرة أو النُّدرة النسبية لعناصر الإنتاج المختلفة(١).

وأساس الأخذ بهذا المعيار أن المشروعات الصّغيرة تتميّز بانخفاض حجم رأس المال المستثمر، وكلما كان رأسمال المشروع قليلاً، دلّ ذلك – بيُسر – على أنّه من المشروعات الصّغيرة(٢).

وقد ثار جدل بين الكُتاب والمعنيين حول نوع رأس المال الذي يُتّخذ معياراً لتصنيف المشروعات، وهل هو رأس المال الكليّ (الثابت والعامل) أم هو رأس المال الثّابت فقط؟ إلا أنّ الرأي الرّاجح يذهب إلى قصر المعيار على رأس المال الثّابت، وسنده في ذلك عدّة اعتبارات، منها أن ثمّة مشروعات تقلّ فيها أهميّة رأس المال الثّابت وتعَظم فيها أهميّة رأس المال العامل، وعلى ذلك فإن إضافة رأس المال العامل إلى رأس المال الثابت سوف يُخرج هذه المشروعات من دائرة المشروعات الصّغيرة، وذلك على الرّغم من أن هذه المشروعات تُعتبر من المشروعات الصغيرة(٣)، ومنها: أن العناصر التي يتكون منها رأس المال العامل قد تختلف بشكل كبير من مشروع إلى آخر – وهو ما يتوقف على كفاءة الإدارة وهيكلتها وعلى دوران رأس المال وعوامل أخرى عديدة – ومن ثمّ فإنّ هذه العناصر لا تتمتّع بالثّبات النسبيّ الكافي والذي يؤهّلها للقيام بدور

(١) د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص١٦.

(٢) د. أحمد إبراهيم دهشان – المرجع السابق – ص٩٥.

(٣) د. عبد المطلب عبد الحميد – المرجع السابق – ص٢٦.

المعيار لتحديد حجم المشروعات[١]، وأيضاً أن رأس المال الثّابت دون العامل هو الذي يُعطي مؤشّرات حقيقية عن حجم المشروعات من ناحية الآلات والعدد والتجهيزات أو حجم الإنتاج ونحو ذلك[٢].

وتَجدُر الإشارة في مجال الأخذ بالمعيار المذكور (رأس المال) إلى أنّه عادةً ما تُستبعد منه قيمة الأرض والمباني، أو الأرض فقط، بسبب اختلاف قيمتها من منطقة لأخرى، ومن فترة لأخرى، مما يضلّل الناتج، كما قد تكون الأرض مؤجرة من الدولة أو وفّرتها الدولة للمشروع[٣].

وقد حدد البنك الدولي الحد الأقصى لقيمة الأصول الرأسمالية الثابتة للمنشآت الصناعية الصغيرة بمبلغ (٢٥٠,٠٠٠) دولار بعد استبعاد قيمة الأرض[٤].

## تقدير معيار رأس المال:

لمعيار (رأس المال) ميزة تبرّر الأخذ به في تصنيف المشروعات، كما شابه بعض أوجه القصور، ونبين ذلك على النحو الآتي:

### ميزة معيار رأس المال:

يَحظى هذا المعيار (رأس المال) باهتمام خاص من الفقه والمعنيين بالتّقعيد للمشروعات الصّغيرة، إذ أنه يُعد عنصراً حاسماً في تحديد الطّاقة الإنتاجيّة للمشروعات، سواء في المراحل الأولى لإنشائها أو في عملية التّوسّع لزيادة حجمها، وذلك لكون رأس مال المشروع هو المسئول بصورة كبيرة عن الهيكل الإنتاجي المتمثّل

---

[١] د. صابر سيد مصطفى – مرجع سابق – ص٥٤ ، د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – الموضع ذاته.

[٢] د. عبد القادر محمد عبد القادر – إنشاء وإدارة المشروع الصغير..عالم التميز – المكتبة العصريّة ٢٠٠٩م – ص١٤١.

[٣] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدّكتوراه – مرجع سابق ص٣٤.

[٤] د. صابر سيد مصطفى – مرجع سابق – ص٥٤.

في الآلات والمعدات والفنّ الإنتاجيّ المستخدم[١]، ويستخدم هذا المعيار في تصنيف المشروعات في العديد من الدّول المتقدّمة والنّامية على السّواء.

## أوجه القصور في معيار رأس المال:

صوّب بعض الفقه سهام النقد إلى معيار رأس المال كمحدّد لحجم المشروعات، متمثّلة في: (أ) أنه يؤخذ عليه عدم وضوح مفهوم رأس المال المُستخدم، إذ يوجد جدل كبير في تحديده، وما إذا كان يتمّ إدخال الأصول الثّابتة كالأراضي والمباني ضمن مفهوم رأس المال المستخدم أو استبعاده والاعتماد على رأس المال الثّابت المستخدم في العمليّة الإنتاجيّة فقط[٢].

(ب) أنه معيار غير دقيق في كلّ الأحوال، بل في بعضها فقط، اذ قد توجد تكنولوجيا حديثة باهظة التّكاليف في المشروع الصغير مثل الآلات، فتكون قيمة الآلة الواحدة تزيد على الحدّ الأقصى المحدّد للمشروعات الصّغيرة، في حين لا يتجاوز عدد العمال أربعة عمال مثلاً، وهو ما تُواجَه معه عملية تمييز المشروعات الصّغيرة عن بقيّة أحجام المشروعات الأخرى بمشكلات كثيرة[٣]، كما أنه قد يكون رأس مال المشروع في نطاق الحدّ الأقصى المُستثمر في المشروعات الصّغيرة، ومع ذلك يزيد عدد العمّال فيه على الحدّ الأقصى المقرّر وفق معيار العمالة، أو تستخدم فيه فنون انتاجيّة متطوّرة، بما يجعل حجم النّاتج منه كبيراً يُماثل ناتج بعض المشروعات الكبيرة، بما يُخرجه من نطاق

---

[١] د. جابر محمد محمد عبد الجواد – قراءة في اقتصاديّات المشروعات الصّغيرة – مطبعة سفير ، علاء الدين ٢٠١٦م – ص١٣.

[٢] المرجع السابق – الموضع ذاته.

[٣] د. أيمن علي عمر – إدارة المشروعات الصّغيرة – مدخل بيئي مقارن – دار نشر الثقافة ٢٠٠٦ م –ص٣٠.

المشروعات الصّغيرة بالمعنى المقصود في هذا المجال، وذلك على الرغم من توفّر الحدّ الأقصى لمعيار رأس المال المستثمر في المشروع[١].

(ج) إنّ انعكاس آثار التضخّم وارتفاع الأسعار على قيمة النقود تُضعِف من استعمال هذا المعيار – رأس المال – وذلك للتغيّر المستمرّ في تلك القيمة وفق الحالة الاقتصاديّة التي يمرّ بها اقتصاد الدّولة، بما لا يمكن معه تحديد رقم ثابت لرأس المال المُستثمر في المشروعات الصّغيرة في الدّولة الواحدة[٢]. وهو ما دعا البعض إلى القول بأنّ الاعتماد على هذا المعيار (رأس المال) يتطلب إدخال تعديلات مستمّرة، وذلك حتى يتواكب مع التغيّر المستمر في قيمة النقود والتضخم في الأسعار والحالة الاقتصادية بصفة عامة[٣]، هذا فضلاً عمّا هو معلوم من اختلاف قيمة النقود من دولة لأخرى، بما يَصعُب معه الوصول إلى تعريف موحّد لهذه المشروعات[٤] على المستوى الدّولي أو حتى على مستوى عدّة دول تكون متشابهة في ظروفها الاقتصاديّة ودرجة تقدّمها.

## ملاحظاتنا على معيار رأس المال:

تَبيّن لنا من العرض السابق لمعيار رأس المال كمحدّد لحجم المشروعات المتوسّطة والصّغيرة ومتناهية الصّغر أنّه – ومن وجهة نظرنا – هو المعيار الأهم من بين المعايير الكمّية المعتمدة في تصنيف المشروعات، ذلك أنّ رأس

---

[١] د. محمد الصّيرفي – البرنامج التّأهيلي لأصحاب المشروعات الصّغيرة – مؤسّسة حورس الدوليّة – بدون سنة طبع – ص ٢٥، د. صفوت عبد السلام عبد الله – مرجع سابق – ص١٩.

[٢] يُراجع في ذلك: د. صابر سيد مصطفى – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٥٢.

[٣] هالة محمد لبيب عنبة – إدارة المشروعات الصّغيرة في الوطن العربي – المنظّمة العربيّة للتنمية الإداريّة القاهرة ٢٠٠٢م – ص١٧، ذكره عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص ١٣، د. صابر سيد مصطفى – مرجع سابق – ص ٥٥.

[٤] د. إيهاب رشدي مصطفى – مرجع سابق – ص٣٨ ، عبد الكريم إبراهيم محمد – دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر – بحث مُقدم للمؤتمر السابع والعشرين للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع ٢٦ ، ٢٧ / ٦ / ٢٠١٢م.

المال هو عصب المشروع والمحدّد الأوّل والأساسيّ لحجمه، إذ أنّه هو الذي يؤثّر في حجم العناصر الأخرى للمشروع إيجاباً وسلباً، فإذا كان حجمه – أي رأس المال – كبيراً أمكن تشغيل عدد أكبر من العمال بالمشروع وتوفير وسائل التّكنولوجيا المتطوّرة به، ليحققّ في النهاية حجم إنتاج مرتفع، بما يُكسب المشروع وصف الكبير، وأمّا إذا قلّ رأس مال المشروع، فإنه يؤثّر سلباً على كافة العناصر المذكورة، حيث يحدّ من عدد العمال ويقف معه المشروع عاجزاً أمام مغريات التكنولوجيا فيستضيف أقلّها شأناً ... وهكذا.

وإذا كان لرأس مال المشروع هذا السّلطان وتلك الغلبة، فهل يكفي وحده كمعيار لتحديد حجم المشروع؟

وإجابة على ذلك، فإنّنا نعتقد أنه في كثير من الحالات لا يكفي منفرداً لتحقيق الغرض المذكور، إذ قد يكون إنتاج سلعة أو تقديم خدمة معيّنة يتطلّب قدراً قليلاً من رأس المال، وعلى الرّغم من ذلك يكون عدد العمال كبيراً ويكون حجم الإنتاج وقيمته مرتفعين، بما يضفي على المشروع وصف الكبير أو المتوسّط وليس الصّغير، على الرّغم من صغر حجم رأس ماله، وهو ما ننتهي معه إلى أنّ اقتران هذا المعيار (رأس المال) بمعياري عدد العمال وحجم الإنتاج أمر لازم لمواجهة بعض حالات الاختلاف بينه وبين معيار عدد العمال، وذلك حتى يتحققّ التّعريف المنضبط للمشروعات المذكورة والذي يصلح في كافّة الحالات لا في حالة دون أخرى.

## الفرع الثاني
## معيار عدد العمال

يُعد معيار عدد العمال بالمشروع أحد المعايير المهمة للتفرقة بين المشروعات الكبيرة والمشروعات صغيرة الحجم[١]، فقد أجُريَ مسح للمعايير

[١] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٢١، د. أحمد إبراهيم متولي دهشان – مرجع سابق – ص٩٤.

الأكثر استخداماً لتصنيف المنشآت الصغيرة شمل أكثر من (٥٠) دولة فتبيّن أن (٧٧٪) من هذه الدول تعتمد على هذا المعيار في التصنيف، غير أن عدداً من هذه البلدان يستعين بمعايير أخرى بجانبه مثل رأس المال الثابت، كمية الإنتاج وقيمته[١].

ووفق هذا المعيار يتم تحديد حجم المشروعات بصورة عامة بعدد العاملين فيها، فالمشروعات التي يعمل بها عدد كبير من العمال تُصنّف على أنها كبيرة (وهي قد تكون دولية النشاط وقد تكون محلية)، والمشروعات التي يعمل بها عدد أقل (يحدد حسب تقديرات معينة) تُصنّف على أنها متوسطة، والمشروعات التي يعمل بها عدد قليل لا يزيد على (١٠) عمال مثلاً تُصنّف على أنها صغيرة، وهذا العدد يصل إلى (١٠٠) عامل في الدول الأوربية، وإلى (٢٩٩) عاملاً في اليابان، وإلى (٥٠٠) عامل في الولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا وفرنسا، وإلى (٥٠) عاملاً في الدانمرك وبلجيكا، وإلى (٩٩) عاملاً في أستراليا وكندا[٢]، وإلى (٢٠٠) عامل في السويد.

ويُقصد بالعامل في هذا الصدد كل من يؤدي عملاً في المشروع، سواء ببذل جهد ذهني كأعمال الإدارة أو جهد جسدي كأعمال التصنيع أو التسويق أو غير ذلك حسب النشاط وتخصصه.

ولا يوجد مقياس محدد يتم الاعتماد عليه في هذا المعيار، نظراً لاختلافه من دولة لأخرى، ففي اليابان مثلاً يُعتبر المشروع صغيراً إذا كان عدد العاملين به من (٥٠:٩٩) فرداً، وكبيراً إذا كان عدد العاملين به يجاوز ذلك، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يكون المشروع صغيراً إذا كان يعمل به عدد (٢٥٠)

---

[١] د. صابر سيد مصطفى – مرجع سابق – ص٤٤.

[٢] رامي زيدان – تفعيل دور الصناعات الصغيرة في عملية التنمية – رسالة دكتوراه – جامعة دمشق ٢٠٠٥م – ص٧ – أشار إليها د. أحمد إبراهيم متولي دهشان – مرجع سابق – الموضع ذاته ، د. عزت خيرت يوسف – مرجع سابق – ص٦، ص٧.

مشتغل، وفي مصر تُعرّف وزارة التخطيط المشروع الصغير بأنه الذي يعمل به أقل من (٥٠) فرداً بينما يرى جهاز الحرفيين أن المشروع يكون صغيراً إذا عمل به أقل من (١٠) أفراد[١].

**تقدير معيار عدد العمال:**

لاقى معيار عدد العاملين بالمشروع قبولاً من البعض ومطالبة بالأخذ به في تصنيف المشروعات كما واجه نقداً انتهى إلى أنه لا يكفي – وحده – لتحديد حجم المشروعات، أي أنه لا يصلح كمعيار منفرد لتصنيف المشروع وإدراجه في عداد المشروعات الكبيرة أو المتوسطة أو الصغيرة أو متناهية الصغر، وذلك على النحو الآتي:

**مزايا معيار عدد العمال:**

استند المؤيدون للأخذ بهذا المعيار إلى تمتعه بعدة ميزات، منها: (أ) بساطة المعيار وسهولة استخدامه في المقارنة بين المشروعات داخل الدولة الواحدة أو على المستوى الدولي بين الدول وبعضها. (ب) توفر البيانات الخاصة بعدد العمال في المشروعات وسهولة الحصول عليها. (ج) إمكانية المقارنة الدقيقة بين المشروعات التي تنتج أنواعاً متماثلة من السلع والتي تتقارب في فنونها الإنتاجية[٢]. (د) إن انعكاس آثار التضخم وارتفاع الأسعار على قيمة النقود يُضعف من استخدام معيار رأس المال في تعريف المشروعات الصغيرة، ففي حين أنه يمكن تحديد رقم ثابت للعمالة، فإنه لا يمكن تحديد رقم

---

[١] د. جيهان عبد السلام عباس – مرجع سابق، ص٦ ، د. ماهر حسن المحروق، د. إيهاب مقابلة المشروعات الصغيرة والمتوسطة – أهميتها ومعوقاتها – مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة – جبل عمان ٢٠٠٦م – ص٢،ص٣.

[٢] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٢.

ثابت لرأس المال المُستثمر وذلك للتغيّر في قيمة النقود وفق الحالة الاقتصادية للدولة.

**وأما أوجه القصور في معيار عدد العمال فتتمثل فيما يلي:**

(أ) أن فكرة المشروعات الصغيرة تقوم أساساً لإتاحة فرص الاستثمار في المشروعات التي لا تستغرق قدراً كبيراً من رأس المال، وإنما تستوعب عدداً كبيراً من العمال، وذلك بخلاف المشروعات الكبيرة التي تعتمد على عنصر رأس المال النقدي بصورة أكبر من اعتمادها على عنصر العمل، ومن ثم فإن الاعتماد في التصنيف على عدد العمال فقط يمكن أن يُخرج الكثير من المشروعات من عداد المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.

(ب) إن العمالة ليست هي العنصر الوحيد في المشروعات، فهناك عناصر أخرى مثل رأس المال المستثمر، حجم الإنتاج، التكنولوجيا المستخدمة ومدى تطورها، ولا شك في أن هذه العناصر وغيرها لها تأثير بالغ في تصنيف المشروع ومدى اعتباره من المشروعات الكبيرة أو المتوسطة أو الصغيرة أو متناهية الصغر، ومن ثم فإن معيار العمالة لا يُعبر بصورة حقيقية واضحة عن حجم المشروعات وإمكانياتها من جميع الجوانب ولا يمكن استخدامه وحده في تعريف المشروعات الصغيرة[١].

(ج) إن استخدام التكنولوجيا المتقدمة قد يؤدي إلى تخفيض عدد العمالة، فإذا أُخذ بمعيار عدد العمال في المشروع، فإنه يُصنّف صغيراً على غير الحقيقة، كما أن ثمة مشروعات عديدة لا تتطلب إلا مقادير ضئيلة من الاستثمارات

---

[١] د. صابر سيد مصطفى – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص ٤٩ ، د. جابر محمد محمد عبد الجواد – مرجع سابق – ص ١٣ وذكر سيادته أن هناك بعض المشروعات التي تحتاج إلى عدد محدود من العمال ورؤوس أموال ضخمة وتكنولوجيا عالية، وبالتالي لا يمكن في هذه الحالة إدراج هذه المشروعات تحت مظلة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المالية، ولكنها تُوظف عدداً كبيراً نسبياً من الأيدي العاملة، مما يؤدي إلى استبعاد هذه المشروعات من نطاق المشروعات الصغيرة على الرغم من كونها مشروعات صغيرة في المقام الأول[١].

(د) أن اختلاف ظروف البلدان والدول، وتباين مستويات النمو والتكنولوجيا بين الدول النامية والدول المتقدمة يحولان دون استخدام هذا المعيار منفرداً في تصنيف المشروعات على المستوى الدولي[٢].

(هـ) إن هذا المعيار يثير جدلاً بشأن اعتبار العمالة المؤقتة والموسمية من قوة العمالة المجّددة لحجم المشروع، إذ تقتضي صفة الثبات النسبي الواجب توفرها في المعايير بصفة عامة الاعتِداد بالأرقام الثابتة نسبياً للعمالة (العمالة الدائمة) فقط والتي يسهل رصدها وتصنيف المشروع بناءً عليها، على الرغم من أن العمالة المؤقتة أو الموسمية تُمثّل جانباً مهماً في المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر[٣].

**ملاحظاتنا على معيار عدد العمال:**

تبين لنا جلياً من العرض السابق أن معيار عدد العاملين بالمشروع وإن كان يتسم ببعض الميزات، إلا أن ضرره – منفرداً وربما مقترناً بمعيار رأس المال في بعض الحالات – أكبر من نفعه، فمثلاً إذا قام المشروع على رأس مال كبير انتج مواد أولية وفيرة وتكنولوجيا متقدمة، إلا أن ذلك جميعه أغنى عن كثير من الأيدي العاملة، بما يترتب عليه قلة هذه الأيدي، فإن المشروع

---

[١] د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – ص٢٥ ، د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص ٢٣.

[٢] رابح خوني، ورقية حساني – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها طبعة سنة ٢٠٠٨م – ص٢٠.

[٣] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – مرجع سابق – ص٢٣.

يُصنّف – وفق معيار عدد العاملين – من المشروعات الصغيرة وربما متناهية الصغر، على الرغم من أنه وحسب المعيار الأهم من وجهة نظرنا – رأس المال – يُصنّف من المشروعات الكبيرة وربما العملاقة، فلو دار دولاب العمل بالمشروع على عدة ماكينات ضخمة تقوم بتصنيع سلعة بكمية وفيرة ولكن لا تحتاج كل ماكينة في تشغيلها وامدادها بالبيانات اللازمة عن السلعة إلاّ إلى عامل واحد أو عدد قليل جدا من العمال بحيث لا يتجاوز مُجمل عدد العاملين بالمشروع الحد الأقصى المسموح به للمشروعات الصغيرة، فإن المشروع يُصنّف على أنه صغير على الرغم من أن مفردات رأس ماله تُضارع مفردات رأس مال أي مشروع كبير وربما عملاق، وهو ما لا يَسوغ.

وفي المقابل، فإنه إذا قام مشروع على رأس مال قليل وأدوات بدائية أو مسّتها كفّ التكنولوجيا مسّاً خفيفاً، ولكن لظروف اجتماعية واقتصادية لدى عدد كبير من الأيدي العاملة رُؤى قيام هذا العدد – على كثرته الضاربة – بالعمل بالمشروع، بما جعله يجاوز الحد الأقصى لعدد العاملين بالمشروعات الصغيرة، فإن المشروع يُصنّف على أنه من المشروعات المتوسطة أو الكبيرة في بعض الحالات، بما يترتب على ذلك من حرمان المشروع والقائمين عليه من الميزات الممنوحة من الدولة أو بعض الجهات المعنية للمشرعات الصغيرة.

**ومن جماع ما تقدم نرى:** أن المعيار المذكور – عدد العاملين بالمشروع – ليست له الصدارة بين المعايير التي وضعتها منظمة العمل الدولية لتصنيف المشروعات، وإنما هو يلي في الترتيب معيار رأس المال، كما أنه لا يصلح منفرداً للحكم على المشروع بأنه كبير أو صغير[١]. وإنما يصلح بالتضافر مع غيره لتحقيق هذا الغرض.

---

[١] من هذا الرأي في شقه الأخير: د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – مرجع سابق – ص٢٤

## الفرع الثالث
## المعيـار المـزدوج

نظراً للانتقادات السلبّية لكل معيار على حده عند تعريف وبيان مفهوم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، ظهر الأخذ بمعيارين معاً (المعيار المزدوج) في تمييز المشروعات.

والمعيار المزدوج هو الخلط بين معيارين مختلفين والجمع بينهما في تعريف واحد، وذلك مثل الجمع بين معيار راس المال ومعيار العمالة، أو معيار العمالة ومعيار قيمة المبيعات السنوية مثلاً.

على أن الأكثر انتشاراً واستخداماً في حالة الجمع المذكورة هو الجمع بين معيار رأس المال ومعيار العمالة[1]، والذي يُعرف بمعيار (معامل رأس المال/ العمل)، ونتناوله بالتفصيل على النحو الآتي:

**معيار معامل رأس المال / العمل**

نظراً لما شاب كلاّ من معياري رأس المال وعدد العمال في حال الأخذ به منفرداً من مثالب نتج عنها أنه بالنسبة للمعيار الأول (رأس المال) قد يكون رأس مال المشروع منخفضاً، وعلى الرغم من ذلك يكون عدد العمال به كبيراً، بما يجعله يُصنّف – حسب معيار العمالة – على أنه من المشروعات الكبيرة وهو ليس كذلك بالفعل، وبالنسبة للمعيار الثاني (عدد العمال) قد يكون عدد العمال بالمشروع قليلاً وعلى الرغم من ذلك يكون حجم رأس المال به كبيراً، بما يجعله يُصنّف – بالنظر إلى معيار رأس المال – على أنه من المشروعات الكبيرة، وهو كذلك بالفعل، وُيصنّف بالنظر إلى عدد العمال به على أنه من المشروعات الصغيرة على غير الحقيقة.

---

[1] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٤٧.

وحلاً للإشكالية المذكورة وُجد معيار يُراعي المتغِّيرين السابقين معاً، منعاً لازدواجيّة التّصنيف، وهو معيار معامل رأس المال / العمل، أو متوسط نصيب العامل من رأس مال المشروع، والذي يُسمى أيضاً معيار الأصول الرأسمالية[١].

ويُحسب هذا المعيار بقسمة رأس المال الثابت للمشروع على عدد العاملين به ليكون الناتج هو متوسط نصيب العامل من رأس المال أو تكلفة فرصة العمل لأنه يُمثل رأس المال المطلوب لتوظيف عامل واحد بالمشروع[٢]، وهو ما يحقق قدراً من التوازن عن طريق وضع حد أقصى للعمالة بجانب مبلغ ذي حد أقصى للاستثمارات الرأسمالية الثابتة في المشروعات الصغيرة[٣].

ويُعتبر هذا المعيار المزدوج الأكثر شيوعاً في بعض الدول سواء كانت صناعية كبرى أم من الدول النامية لتحديد حجم المشروعات[٤]. كما أنه من أكثر المعايير استخداماً في قياس المشروعات الصناعية في مصر وتأخذ به وزارة الصناعة حيث تُعّرف المشروعات الصغيرة بأنها تتمثل في المنشآت الصناعية التي لا يزيد عدد عمالها على (١٠٠) عامل ولا يزيد حجم رأس مالها الثابت على نصف مليون جنيه بعد استبعاد قيمة الأرض والمباني[٥].

ويُراعى أن هذا المعيار يختلف حسب القطاع الذي ينتمي إليه المشروع، ففي القطاعات التي تتميز بخفة رأس المال بصفة عامة مثل القطاعات

---

[١] في تفصيل ذلك: د. محمد الصيرفي – مرجع سابق – ص٢٥.

[٢] د. أحمد محي خلف صقر – مرجع سابق – ص٢١.

[٣] د. صابر سيد مصطفى – مرجع سابق – ص٥٦.

[٤] المرجع السابق – الموضع ذاته، د. أيمن علي عمر – مرجع سابق – ص٢٦.

[٥] وقد عدل ذلك بنك التنمية الصناعية المصري، حيث يعرف المشروعات الصغيرة بأنها المشروعات التي لا تزيد أصولها الثابتة دون الأرض والمباني على مليون واربعمائة ألف جنيه ولا يتجاوز عدد المشتغلين به مائة عامل. د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – ص٢٧، د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص٢٠.

التجارية وقطاع الخدمات يمكن أن يكون هذا المعيار منخفضاً، أما في القطاعات التي تكون بطبيعتها كثيفة رأس المال بصفة عامة مثل القطاع الصناعي والقطاع الزراعي يكون هذا المعيار مرتفعاً بالمقارنة بالقطاعات التجارية والخدمية[١].

وقد أخذت اليابان بهذا المعيار، حيث عرّفت المشروع الصناعي الصغير بأنه الذي به أقل من (٣٠٠) عامل وكان رأس المال المُستثمر فيه (٢٨٥,٠٠٠) دولار[٢]، كما أخذت به منظمة العمل الدولية حيث عرفت المشروعات الصغيرة بأنها تلك المشروعات التي توظف أقل من (٥٠) عاملاً ولا يزيد رأس مالها المستثمر على (١٠٠٠) دولار لكل عامل ولا يزيد على (٥٠٠٠) دولار، وأخذ به المشرع المصري في قانون تنمية المشروعات الصغيرة الصادر بالقانون رقم (١٤١) لسنة (٢٠٠٤م)، حيث نصّ في المادة الأولى منه على أنه (يقصد بالمنشأة الصغيرة في تطبيق أحكام هذا القانون كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطاً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً لا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه ولا يجاوز مليون جنيه ولا يزيد عدد العاملين فيها على خمسين عاملاً، ونصّ في المادة الثانية منه على أنه يقصد بالمنشاة متناهية الصغر في تطبيق أحكام هذا القانون كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطاً اقتصادياً أو إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً ويقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه.

---

[١] د. محمد الصيرفي – مرجع سابق – ص٢٦.

[٢] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – مرجع سابق – ص٤٧.

وجدير بالذكر أن المشرع المصري ألغى القانون رقم (١٤١) لسنة (٢٠٠٤م) وذلك بموجب نص المادة الثالثة من قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم (١٥٢) لسنة (٢٠٢٠م)، وأخذ في القانون الأخير بمعيار رأس المال منفرداً، حيث نصّ في المادة الأولى منه على أن " **المشروعات المتوسطة:** كل مشروع يبلغ حجم أعماله (٥٠) مليون جنيه ولا يجاوز (٢٠٠) مليون جنيه، أو كل مشروع صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال (٥) ملايين جنيه ولا يجاوز (١٥) مليون جنيه, أو كل مشروع غير صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال (٣) ملايين جنية ولا يجاوز (٥) ملايين جنيه. **المشروعات الصغيرة:** كل مشروع يبلغ حجم أعماله السنوي مليون جنيه ويقل عن (٥٠) مليون جنيه ، أو كل مشروع صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال (٥٠) ألف جنيه ويقل عن (٥) ملايين جنيه. أو كل مشروع غير صناعي حديث التأسيس يبلغ رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال (٥٠) ألف جنيه ويقل عن (٣) ملايين جنيه. **المشروعات متناهية الصغر:** كل مشروع يقل حجم أعماله السنوي عن مليون جنيه, أو كل مشروع حديث التأسيس يقل رأسماله المدفوع أو رأس المال المستثمر بحسب الأحوال عن (٥٠) ألف جنيه".

**تقدير معيار معامل رأس المال / العمل:**

أشار البعض إلى بعض ميزات للمعيار، كما وجه إليه البعض الآخر نقداً، ولنا رأي في مدى سلامة الاعتماد عليه في تعريف المشروعات، على نحو ما يأتي:

**ميزات معيار معامل رأس المال / العمل:**

(أ) إن هذا المعيار هو أقل المعايير تعرضاً للنقد، ذلك أن الأخذ بمعيار واحد لتعريف المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر مثل معيار رأس المال أو عدد العمال لا يكفي منفرداً في التعريف، وأن المعيار المزدوج (رأس

المال + العمالة) يُشجّع المشروعات الصغيرة على توظيف الشباب ويعمل على الحد من معدلات البطالة دون أن يترتب على ذلك زيادة في رأس مال المشروع[١]. (ب) إنه وإن كان لا يُعتبر جامعاً مانعاً، فإنه الأقرب والأصوب في تحديد حجم المشروع وكونه صغيراً أو كبيراً، وذلك عن طريق وضع حد أقصى للعمالة بجانب حد أقصى للاستثمارات الرأسمالية الثابتة في المشروعات – (ج) أنه يسمح بتحديد حدود معامل رأس المال / العمل السائد في المنشآت وتخطيط المستوى الملائم لها من التكنولوجيا، كما أنه يحافظ على المدلول الفعلي للمشروع الصغير، والذي يتقيد بالضرورة بحد أقصى معين لعدد العمال فيه إلى جانب حد أقصى معين لحجم رأس المال الثابت المُستثمر فيه[٢].

**أوجه القصور في معيار معامل رأس المال / العمل:**

وضع حد أقصى للعمالة بجانب رقم معين للاستثمارات يؤدي إلى رفض بعض المشروعات الصغيرة توظيف أعداد من العمال على الرغم من حاجتها إليهم خوفاً من حرمانها من بعض برامج الحكومة[٣]، بما لا يساعد على حل مشكلة البطالة الذي هو هدف من أهم أهداف المشروعات المتوسطة والصغيرة.

ومن الأمثلة التي توضح ذلك أنه في الهند كان التعريف القديم للصناعات الصغيرة يعتمد على هذا المعيار، ثم أدى رفض المشروعات الصغيرة توظيف أية أعداد جديدة من العمالة على الرغم من حاجتها إلى ذلك خوفاً من تجاوز الحد الأقصى (٥٠) عاملاً، وبالتالي حرمانها من الاستفادة من برامج الحكومة

---

[١] د. صابر سيد مصطفى – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص ٢٨،٤١.

[٢] د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – الموضع ذاته – ص٢١.

[٣] عبد الكريم إبراهيم محمد – مرجع سابق – ص٢٥٠.

لمساندة المشروعات الصغيرة مثل القروض والمساعدات الفنية، مما أدى إلى عدم المساعدة في التخفيف من حدة مشكلة البطالة في الهند[١]، ومن ثم فقد عدَلت الحكومة وقصرت التعريف على معيار رأس المال وحده، وصارت المنشأة تعتبر صغيرة – وقتئذ– إذا لم يتجاوز رأسمالها (٧٥٠) ألف روبية أو (١٠٠,٠٠٠) دولار أمريكي وبدون وضع حد أقصى لعدد العمال الذين توظفهم المنشأة، وذلك أملاً في حل مشكلة البطالة[٢].

**ملاحظتنا على معيار معامل رأس المال / العمل:**

يُعد هذا المعيار أقرب إلى الدقة في تصنيف المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، إذ أنه يجعل الراصد للمشروع الساعي إلى تصنيفه ينظر إليه جاعلاً عيناً له على رأس المال والعين الأخرى صوب العمالة فيه، قاسماً العنصر الأول على أفراد العنصر الثاني ليكون الناتج هو قدر تكلفة توفير فرصة عمل للعامل الواحد، إلا أنه نظراً لما صوّبه البعض من نقد للمعيار تمثل في أنه يمكن أن يجعل يد مالك المشروع أو القائم عليه مغلولة إلى عنقه من حيث عدد العمال فينكص عن تشغيل عدد من الأيدي العاملة تحاشياً لتصنيف المشروع حارج نطاق المشروعات الصغيرة حتى لا يُحرم من المزايا والتسهيلات التي تمنحها الدولة للمشروعات الصغيرة، وهو ما يناقض الهدف الأسمى من إقامة تلك المشروعات وهو تشغيل أكبر عدد من العمال حلاً لمشكلة البطالة، فإننا نرى الأخذ بهذا المعيار في تعريف المشروعات معضداً بمعيار آخر وهو قدر الإنتاج وقيمته، وذلك حتى إذا تعارض عدد العمال بالمشروع مع نصابِ العمالة به بأن تجاوزه مثلاً فإنه يُعتد بحجم الإنتاج وقيمته، بحيث إذا دخل ذلك الحجم وتلك القيمة في نطاق المشروعات المتوسطة أو الصغيرة أو متناهية الصغر تم التجاوز عن عدد العمال الزائد

---

[١] د. صابر سيد مصطفى – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٥٦.

(٢) د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص٢٠،٢١.

ونظر إليه على أنه تم تشغيل مجموع العمال مقابل أجور وأرباح قد تقل عن نظرائهم بالمشروعات الكبرى اتقاءً لشبح البطالة[١].

## الفرع الرابع
## معيار حجم الإنتاج وقيمته

الإنتاج في اللغة: من نتج بمعنى أولد، يقال: أنتج الناقة نتجاً ونتاجاً: أولدها فهو ناتج والناقة منتوجة، والولد ناتج ونتيجة، ونتج الشيء أي تولاه حتى أتى نتاجه، والنّتاج والنتيجة: ثمرة الشيء. ومن ذلك يتبيّن أن المقصود بعملية الإنتاج في المشروع هو توليه حتى تتحقق ثماره، وأن الثمار ذاتها هي النتاج والنتيجة من المشروع[٢].

والسلعة التي ينتجها المشروع أو الخدمة التي يقدمها هي غاية مرحلية يسعى إلى تحقيقها مالكه والقائمون عليه.

والمتتبع لمجالات عمل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر[٣]، يتبين أنها جميعها تقوم على عملية الإنتاج وتسعى إلى تحقيق نتاج

---

[١] عدّد البعض صور البطالة وهي: (أ) البطالة الاحتكاكية: وهي تشير إلى وجود أفراد قادرين على العمل ويبحثون عنه أو وظيفة أفضل من سابقتها، وعادةً ما تكون هذه البطالة قصيرة الأجل ومؤقتة وتنتهي بالعثور على وظيفة مناسبة. (ب) البطالة الهيكلية: وهي تحدث نتيجة تغيرات هيكلية في الاقتصاد، بحيث تصبح مؤهلات العمالة غير متوافقة مع فرص العمل المتاحة، أو نتيجة لإحلال التكنولوجيا واستخدام أساليب تكنولوجية جديدة، وهذا النوع يمكن التغلب عليه عن طريق اكتساب المهارات الإنتاجية المطلوبة والتي تتناسب مع الطبيعة الإنتاجية الجديدة للاقتصاد. (ج) البطالة الدورية: وهي التي تحدث نتيجة للتذبذب في الدورات الاقتصادية، وتحدث نتيجة لانخفاض في الطلب الكلي أو الإنفاق الكلي، مما يؤدي إلى فقدان جزء من القوة العاملة لوظائفها، إلا أن هذه النسبة تنخفض عندما يبدأ الطلب الكلي في الارتفاع مجدداً. (د) البطالة المقنعة: وهي تكون بوجود أشخاص في وظائف لا يضيفون إلى الإنتاج ولا يؤثر الاستغناء عنهم سلباً على العمل. (ه) البطالة الموسمية: وهي تكون في فترات الكساد الذي يصيب بعض القطاعات كالسياحة والزراعة ويؤدي إلى فقدان بعض العاملين وظائفهم مؤقتاً. (و) البطالة السلوكية: والتي تتمثل في رفض بعض العاملين الانخراط في وظائف معينة بسبب النظرة الاجتماعية لهذه الوظائف. (ز) البطالة المستوردة: وهي البطالة التي تنتج من إحلال عمالة غير محلية بدلاً من العمالة المحلية. (ح) البطالة الناقصة: وهي تكون بأداء العامل عملاً لا يتناسب مع مؤهلاته. يُراجع في تفصيل ذلك: دكتور حسين عبد المطلب الأسرج – مرجع سابق – ص٢٥ وما بعدها.

[٢] مجمع اللغة العربية – المعجم الوسيط – الطبعة الرابعة ٢٠٠٥م – ص ٨٩٩.

[٣] أبان الفقه الاقتصادي عن مجالات عمل المشروعات الصغيرة بأنها: (أ) التصنيع: فعلى الرغم من أن

أو نتيجة من عملها – سواء كان ذلك في صورة سلع أو خدمات.

وحجم الإنتاج وقيمته من المعايير التي أقرتها منظمة العمل الدولية لتعريف المشروعات الصغيرة[١].

وفق هذا المعيار يتم الاعتماد في تصنيف المشروع وتحديد حجمه على حجم الإنتاج السنوي[٢]، وقيمته.

## تقدير معيار حجم الإنتاج وقيمته:

يرى البعض أن هذا المعيار (حجم الإنتاج وقيمته) تواجهه عدة صعوبات تحول دون الأخذ به في تصنيف المشروعات وتحديد حجمها، وأهم هذه الصعوبات: عدم صلاحيته في حالة المنشآت التجارية والخدمية، وفي حالة المنشآت التي تنتج عدة منتجات، وذلك لصعوبة الجمع العيني، وأيضاً تدخُّل عنصر الثمن في تقدير قيمة الإنتاج، بما يمكن أن يحدث تضليلاً في التقدير

---

المشروعات الكبيرة هي العنصر الأساسي في التصنيع، إلا أن الصناعات المغذية والصناعات التي تتناسب مع المناطق الجغرافية تقوم بها المشروعات الصغيرة مثل: تصنيع المنتجات الزراعية وتصنيع الأجزاء المغذية للصناعات الكبيرة وخاصةً تلك التي تعتمد على التجميع مثل قطع غيار السيارات والأجهزة الكهربائية كأجهزة التكييف وغيرها، والصناعات الغذائية كصناعة الزبادي والجبن، والصناعات الخشبية وصناعة الملابس الجاهزة. (ب) التجارة: تزايدت المشروعات الصغيرة التي تعمل في هذا المجال – لقدرتها على الوصول إلى المستهلك مثل تجارة الملابس الجاهزة والمفروشات والأدوات المنزلية ومستلزمات التجميل والإلكترونيات، والمكتبات، ومحلات البقالة. (ج) الخدمات: مثل، مكاتب المحاسبة والمراجعة والسياحة واستديوهات التصوير وخدمات النقل بالسيارات وإصلاح السيارات وخدمات الاتصال ووكالات الإعلان. (د) الزراعة: فهناك مشروعات زراعية صغيرة مثل عمليات استصلاح الأراضي والمزارع السمكية والمناحل وزراعة نباتات الزينة. د. علي لطفي – مرجع سابق – ص٢١.

[١] أحمد محي خلف صقر – مرجع سابق – ص٢٠ ، د. أيمن علي عمر – مرجع سابق – ص٢٩ ، د. عبد الكريم إبراهيم محمد – مرجع سابق – ص٢٥١ ، د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص١٢.

[٢] يذكر البعض في مجال حديثه عن معيار قيمة المبيعات السنوية أنه نظراً لأن رقم المبيعات يتسم بالتقلب سنوياً، فأنه من المفضل حساب متوسطها لسنتين أو ثلاث سنوات بدلاً من الاعتماد على سنة واحدة لغرض التوصل إلى التحديد الأدنى لحجم المشروع الصغير (د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – ص٢٨ ونرى أنه يمكن تطبيق ذلك في معيار حجم الإنتاج وقيمته بطريق القياس لتحقيق الغرض ذاته وهو التحقق من الحجم والقيمة الثابتين نسبياً.

عند حدوث تغيير كبير في الثمن[١]، وينتهي أصحاب هذا النقد إلى أنه لا يمكن الاعتماد على هذا المعيار منفرداً في تعريف مفهوم المشروعات الصغيرة وإن كان يصلح بالتضافر مع غيره من المعايير.

**ملاحظاتنا على معيار حجم الإنتاج وقيمته:**

نظراً لأن الإنتاج بمعناه المتقدم هو الغاية التي يسعى إليها مالك المشروع والقائمون عليه، ونراه بمفهوم يتسع لكل ما ينتج عن المشروع من سلع وخدمات، فإنه يمكن أن يصلح بالتضافر مع عنصري رأس المال وعدد العمال في تحديد حجم المشروعات، وخاصة في بعض الحالات التي يمكن أن يتعارض فيها معيار مع آخر، فمثلاً لو كان رأس المال قليلاً ويدخل في نصاب المشروعات الصغيرة إلا أن عدد العمال قد زاد على نصابه لغرض التخفيف من البطالة، فإنه يمكن الاستعانة بمعيار حجم الإنتاج للوصول إلى تحديد حجم المشروع ووصفه بأنه من المشروعات المتوسطة أو الصغيرة مثلاً.

## الفرع الخامس
## معيار قيمة المبيعات السنوية للمشروع

من المعايير التي اعتمدتها منظمة العمل الدولية في تصنيف المشروعات وتحديد حجمها معيار قيمة المبيعات السنوية[٢].

ويُعرف هذا المعيار بمعيار الدورة السنوية لرأس المال، حيث يعتمد في تعريفه للمشروعات على حجم المبيعات السنوية[٣].

---

[١] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٤، ص١٥، د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه مرجع سابق ص ٤٦.

[٢] أحمد محي خلف صقر – مرجع سابق – ص ٢٠.

[٣] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٣.

ويرجع الأخذ بهذا المعيار إلى أن المبيعات هي أهم محرك لعمليات المشروع، وتتأثر بها الأصول والخصوم وحقوق الملكية والتكاليف بأنواعها[١].

## تقدير معيار قيمة المبيعات السنوية للمشروع :

أبان بعض الفقه عن أن هذا المعيار – مع سهولته وبساطته – لا يمكن الاعتماد عليه منفرداً في تصنيف المشروعات، حيث إنه لا يعكس بصورة كلية وضع وحجم المشروع، فهناك عوامل تطرأ على الاقتصاد ككل تؤثر في المشروعات القائمة دون أي تدخل من هذه المشروعات مثل الاضرابات السياسية والاجتماعية أو تغير قيمة النقود بسبب تغير أسعار الصرف، أو ارتفاع معدلات التضخم، وهذه العوامل وغيرها تؤثر بقدر كبير في حجم المبيعات بالمشروع، وربما تؤدي إلى انخفاضه أو زيادته[٢]. وهذا الاختلاف في الحصيلة المالية للمشروع بسبب اختلاف المبيعات من عام إلى آخر يؤدي إلى تذبذب في تصنيف المشروعات، فما يُعتبر منشأة صغيرة في فترة قد لا يكون كذلك في فترة أخرى والعكس صحيح[٣]، ومن جهة أخرى يعيب هذا المعيار في نظر البعض عدم وفرة البيانات المالية الدقيقة بالمشروعات وتقليل المبيعات لتفادي الضرائب[٤].

وتفاديا للوجه الأول من النقد (الاختلاف والتذبذب في حصيلة المبيعات من فترة إلى أخرى) إرتأى البعض أن يتم حساب متوسط المبيعات لسنتين أو ثلاث سنوات بدلاً من الاعتماد على الحصيلة في سنة واحدة لغرض التوصل إلى التحديد الأدنى لحجم المشروع الصغير[٥] .

## ملاحظاتنا على معيار قيمة المبيعات السنوية للمشروع:

نظراً لما اكتنف المعيار من مثالب سلف بيانها، ولما نراه من أن تحقيق قدر كبير من المبيعات يتعلق باعتبارات أخرى، مثل مدى نجاح تسويق السلع

---

[١] د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – ص٢٨.

[٢] د. جابر محمد محمد عبد الجواد – مرجع سابق ص١٤.

[٣] رابح خوني، رقية حساني – مرجع سابق – ص٢١.

[٤] د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – الصحيفة ذاتها.

[٥] المرجع السابق – الصحيفة ذاتها.

والخدمات التي يقدمها المشروع، والذي يتوقف على توفر مقومات أخرى مثل وجود السوق المناسبة وتوفر الرغبة لدى عدد من العملاء في الحصول على السلعة أو الخدمة ومدى تناسب سعر هذه السلعة أو الخدمة مع الحالة الاقتصادية للراغبين فيها أو المحتاجين إليها، فإن جعل قيمة حصيلة المبيعات بالمشروع معياراً يمكن من خلاله تصنيف المشروع أمر يجعل التكييف معلقاً على اعتبارات ليس للمشروع والقائمين عليه يد فيها، وهو ما نرى معه عدم الأخذ بمعيار قيمة المبيعات كأحد معايير تصنيف المشروعات سواء منفرداً أو منضماً لغيره من المعايير، على أنه لا ينال مما انتهينا إليه – من وجهة نظرنا – أننا طالبنا سابقاً بالأخذ بمعيار حجم الإنتاج وقيمته كمعيار مُضاف إلى معيار معامل رأس المال / العمل والاعتماد عليه في تصنيف المشروعات على نحو ما تقدم[1]، وذلك لاختلاف حجم الإنتاج وقيمته عن قيمة المبيعات السنوية، إذ العوامل التي تتحكم في المعيار الأول تتعلق بصلب عمل المشروع بخلاف المعيار الثاني والذي يتعلق بعملية التسويق، حيث تتحكم فيها عدة اعتبارات تخرج – غالباً – عن المشروع.

## الفرع السادس
## معيار التكنولوجيا المستخدمة

التكنولوجيا كلمة أعجمية ذات أصل يوناني، تتكون من مقطعين: **تكنو:** التي تعني حرفة أو مهارة أو فن، **لوجي:** التي تعني علم أو دراسة لتُصاغ الكلمتان في كلمة (تكنولوجيا) بمعنى علم التطبيق.

وقد أورد العلماء تعريفات عدة لكلمة (التكنولوجيا) لعل أبينها أنها مجموعة

---

[1] يُراجع ص٢٣ من هذا البحث

التقنيات والمهارات والأساليب الفنية والعمليات المستخدمة في إنتاج البضائع والخدمات أو في تحقيق الأهداف، وأبسط شكل لها هو تطوير واستخدام الأدوات الأساسية.

ويمكن تطبيق التكنولوجيا في جميع مجالات الحياة اليومية، إذ تستخدم في العمل والاتصالات والنقل والتعليم والتصنيع والتجارة وغيرها من الاستخدامات التي تُفيد الانسان.

والتكنولوجيا لها أثار بالغة الأهمية، ومن أثارها الإيجابية أنها ساعدت على تطور البشرية واستحدثت أدوات توفر من الجهد والوقت والمال.

ومن المعايير التي حددتها منظمة العمل الدولية لتصنيف المشروعات معيار نوعية التكنولوجيا المستخدمة، وفيه يُعوّل على نوعية ودرجة التكنولوجيا المستخدمة في العملية الإنتاجية بالمشروع[١]، فكلما زاد مستوى التكنولوجيا في المشروع وتطورها أُعتبر ضمن المشروعات الكبيرة، وذلك لقدرة هذا المشروع على استيعاب هذه التكنولوجيا والقيام بنفقات تشغيلها، وبالعكس، فكلما انخفض مستوى التكنولوجيا المستخدمة في المشروع صُنّف ضمن المشروعات المتوسطة أو الصغيرة[٢]، إذ أنه لضعف القدرة المالية لمالك المشروع الصغير فغالباً ما يكون المستوى التكنولوجي المستخدم غير متقدم نسبياً وتكون الأدوات والآلات المستخدمة محدودة، لاعتماد المشروع – غالباً – على العمل اليدوي ومهارة العمال، وذلك نظراً لأن المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر في الأساس حِرَف يدوية[٣].

---

[١] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٤٢.

[٢] د. جابر محمد محمد عبد الجواد – مرجع سابق – ص١٤.

[٣] د. علي مهران هشام – بحث: المشروعات الصغيرة مدخل للتنمية المتواصلة – مؤتمر دعم وتنمية المشروعات الصغيرة – كلية التجارة.. جامعة عين شمس ١١، ١٢ / ٣ / ٢٠١٢م – ص٩٣ ، د. عقيلة عز الدين محمد طه – مفهوم المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر – بحث مُتاح على شبكة الإنترنت – رابط:https://ayadina.kenanaonline.com/posts/6326

## تقدير معيار التكنولوجيا المستخدمة:

يُعاب على هذا المعيار أنه يتناسب مع بعض المشروعات الصغيرة ولا يتناسب مع القدر الأكبر منها، وذلك لقيام الكثير من المشروعات على أداء الأيدي العاملة وليس على صنوف التكنولوجيا المتقدمة والتي لا يعتمد عليها سوى القليل من تلك المشروعات، كما يُعاب عليه تعدد الأنماط التكنولوجية التي يمكن الاعتماد عليها في العملية الإنتاجية الواحدة، وبالتالي تختلف قيمة رأس المال المُستثمر في المشروع والعمالة المُستخدمة فيه تبعاً لمصدر التكنولوجيا المُستخدمة[١] مع مراعاة أن استخدام التكنولوجيا المتقدمة قد يؤدي إلى تخفيض عدد العمال[٢]، وأخيراً، يُعاب عليه أن قياس مستوى التكنولوجيا ليس سهلاً ويتطلب خبرات متخصصة في مجال تحديد درجة تقدمها أو مدى تعقيدها[٣].

## ملاحظاتنا على معيار التكنولوجيا المستخدمة:

نظراً لما شاب المعيار المذكور من عيوب على نحو ما تقدم، وما نراه من تداخله بدرجة كبيرة في معيار رأس المال، إذ أن التكنولوجيا المتقدمة لا تتوفر في المشروع في صورة الآت وأدوات وطرق تشغيل متطورة إلا بوجود قدر كبير من رأس المال، فإننا نرى أن التكنولوجيا المستخدمة في المشروع وإن كان يمكن النظر إليها على أنها سمة من سمات المشروع المتوسط أو الصغير أو متناهي الصغر إلا أنها لا تُعد معياراً مستقلاً من معايير تصنيف المشروعات وتحديد حجمها، وأن معيار رأس المال هو الأساس في ذلك والذي يكتنف داخله أي مقياس يتعلق بنوعية التكنولوجيا المستخدمة. هذا فضلاً عما تحسّب له البعض من أنه نظراً لعلاقة التشابك بين المشروعات الصغيرة والمشروعات

---

[١] د. أحمد إبراهيم محمد متولي دهشان – مرجع سابق – ص٩٦.

[٢] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٤٢.

[٣] د. عبد المطلب عبد الحميد – مرجع سابق – ص٢٩.

الكبيرة التي تدعمها مقابل أن تغذيها المشروعات الصغرى بالمدخلات، مما يترتب عليه إمداد المشروعات الكبيرة للمشروعات الصغيرة بتكنولوجيا حديثة متقدمة، فإن ذلك يمكن أن يُدخل مشروعاً صغيراً في عداد المشروعات الكبيرة لمجرد حيازته لوسائل التكنولوجيا المذكورة وعلى غير الحقيقة[١].

## الفرع السابع
## معيار مستوى الخدمات المُقدمة من الدولة

يقوم هذا المعيار على النظر إلى ما تُقدمه الدولة من خدمات للمشروع من بِنية أساسية وخدمات, إذ تقدم الدول للمشروعات الكبيرة القدر الأكبر من المزايا والدعم والطرق ووسائل النقل والطاقة والكهرباء وغير ذلك من الخدمات، بينما يقل ذلك بالنسبة للمشروعات الصغيرة[٢].

### تقدير معيار مستوى الخدمات المُقدمة من الدولة:

يرى البعض أن هذا المعيار شكلي وليس به أية موضوعية لتمييز المشروعات الصغيرة، وذلك لاختلاف الخدمات المُقدمة من الدولة للمشروعات حسب نوع المشروع والقطاع، وأيضاً لاختلاف تلك الخدمات من دولة لأخرى، ومن مرحلة لأخرى داخل الدولة الواحدة، ويبني القائلون بذلك عليه عدم صلاحية هذا المعيار للأخذ به منفرداً في تصنيف المشروعات.

وفي هذا المقام، فإن الدولة المصرية تولي اهتماماً كبيراً بالمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وذلك لما تدركه عن يقين من أن هذه المشروعات هي قاطرات التنمية في الحاضر والمستقبل، وأنها بمثابة طوق النجاة وطريق الخلاص لتحقيق التنمية المستدامة[٣]، وإيجاد فرص عمل للشباب[١].

---

[١] د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص١٢.

[٢] في تفصيل ذلك: د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – رسالته للدكتوراه – مرجع سابق – ص٤٤، د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص١٢.

[٣] يُقصد بالتنمية المستدامة: هي التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية إلى جانب الأبعاد الاقتصادية لحسن استغلال الموارد المُتاحة لتلبية حاجات الأفراد، مع الاحتفاظ بحق الأجيال القادمة شبكة الإنترنت رابط:

**ملاحظتنا على معيار مستوى الخدمات المُقدمة من الدولة:**

إنه، وإن كان الدعم الحكومي مقوماً مهماً للنهوض بالمشروعات، إلا أننا نرى أنه لا يصلح كمعيار لتعريفها وتحديد مفهومها، إذا أن التعريف يكون محدداً لما إذا كان المشروع من المشروعات المستفيدة من الدعم الحكومي أم أنها تخرج عن نطاق تلك المشروعات ومن ثم لا تتمتع بالمزايا الممنوحة لها، الأمر الذي يجعل مدى أحقية المشروع في الاستفادة من الدعم الحكومي أمراً تالياً للتعريف وتحديد المفهوم، بما لا يصح معه القول بأن الدعم الحكومي معيار من المعايير التي يُبنى عليها تعريف المشروع وتحديد مفهومه، لذلك نرى عدم الأخذ بالمعيار المذكور في تعريف المشروعات سواء منفرداً أو مضافاً إلى غيره من المعايير.

## المطلب الثاني

## المعايير الوصفية المتخذة أساساً لتعريف المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

نظراً لتباين التعريفات الموضوعة للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، فقد أضاف الفقه الاقتصادي والمعنيون بأمر هذه المشروعات إلى المعايير الكمية سالفة البيان بعض السمات والخصائص المميزة لها – باعتبارها

---

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%85%D8%A9

(١) د. أحمد محي خلف صقر – مرجع سابق – ص٣ وما بعدها، وفي تفصيل جهود الدولة المصرية لتشجيع المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر. يُراجع: د. جيهان عبد السلام عباس – مرجع سابق – ص٢٤ وما بعدها، د. عزت خيرت يوسف – مرجع سابق – ص٢٩ وما بعدها، ود. أيمن علي عمر – مرجع سابق – ص ١٨٥ وما بعدها.

مُكملاً أساسياً لفهم طبيعتها – المشروعات – وإيجاد مفهوم موحد لها[١]، واستخلصوا من هذه السمات والخصائص معايير تساعد في الوصول إلى تعريف واضح للمشروعات المذكورة.

ويقصد بالمعايير الوصفية في هذا الصدد تلك المعايير التي تركز على الخصائص النوعية للمشروع، من حيث درجة تأثيره في السوق، وشكل إدارته وملكيته واحتياجاته من خدمات البنية الأساسية ودرجة اعتماده على الموارد المحلية. وهذه المعايير الوصفية تصلح لإجراء التحليل الاقتصادي وتقوم كذلك بتقويم كفاءة تلك المشروعات[٢]، وتشمل هذه المعايير:

(أ) عدم انفصال الإدارة عن الملكية: فعادةً يكون المدير هو مالك المشروع.

(ب) يقع التحكم في العمليات التجارية وعملية صنع القرار – عادةً – على عاتق فرد واحد أو أفراد قليلين هم عادةً من أفراد الأسرة.

(ج) يكون نشاط المشروع محلياً في الغالب.

(د) المسئولية تضامنية بين الشركاء، ونادراً ما تكون محدودة.

(هـ) الأهداف الشخصية لمالك المشروع غالباُ ما تؤثر بشكل مباشر في عملية صنع القرار.

(و) تتأثر المشروعات تنظيمياً بالبيئة المحلية مثل (التراخيص – إدارة السياسة الضريبية – التوزيع الجغرافي – إلخ)[٣].

---

[١] صلاح الدين حسن السيسي: المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وطموحات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة – مركز الخبراء الدوليين للتدريب والبحوث والدراسات العلمية – الطبعة الأولى ٢٠١٩م – ص٢٥، وسنتناول سمات وخصائص المشروعات الصغيرة في مطلب مستقل.

[٢] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٥ ، عاصم عبد النبي أحمد البندي – مشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية الاقتصادية – مصر نموذجاً ٢٠١٧ بحث مُتاح على شبكة الإنترنت رابط:

http://smartcontractor.blogspot.com/2017/10/blog-post_76.html

[٣] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص١٥،١٦.

ومن التعريفات التي اعتمدت على المعايير الوصفية في تعريف المشروعات الصغيرة : تعريف لجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية: حيث عرفت المشروع الصغير بأنه الذي يعتمد على مجموعة من المعايير الوصفية مثل: (أ) استقلال الإدارة. (ب) المدير هو مالك المشروع في الغالب. (ج) رأس المال المطلوب يتم الحصول عليه من شخص أو عدد قليل من الأشخاص. (د) نشاط المشروع محلي، أي أن صاحب المشروع والعاملين فيه يقيمون في المنطقة الكائن بها المشروع[١].

## ملاحظاتنا على المعايير الوصفية:

تُعد السمات والخصائص المميزة للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بمثابة قسمات في محيا كل منها تساعد على تفهم طبيعته، وكيفية أدائه وظيفته، إلا أنه لما كانت تلك السمات والخصائص المميزة متعددة بقدر يجعل جمعها في تعريف تلك المشروعات أمراً متعذراً، كما يجعل اختيار بعض من تلك السمات والخصائص دون البعض الآخر من قبيل التحكم غير المقبول، وذلك على عكس المعايير الكمية التي يسهل الاعتماد على معيار أو أكثر منها مثل (رأس المال – العمل – كمية الإنتاج وقيمته) في وضع التعريف المطلوب أمراً ممكناً، وهو ما ننتهي معه إلى ترجيح الأخذ بالمعايير الكمية المذكورة في وضع التعريف دون المعايير الوصفية.

---

[١] مروة أحمد، نسيم برهم – الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة – الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ٢٠١٠م – ص٨٥ ، د. بيان حرب – دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية – التجربة السورية – مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد ٢٢، العدد الثاني ٢٠٠٦م – ص١١٦.

## المبحث الثالث

## خصائص ومميزات المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

تتصف المشروعات المتوسطة والصغيرة بالعديد من الخصائص والمزايا التي تجعل لها طابعاً خاصاً وتميزها عن المشروعات الكبيرة، وتجعلها أكثر ملاءمة للحالة الاقتصادية لبعض الدول، بل تجعلها أكثر ملائمة لطبيعة النشاط الاقتصادي ذي العلاقات التشابكية في قطاعات معينة داخل الدولة نفسها[١].

ويشير البعض بشأن هذه الخصائص والسمات التي تميز المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر إلى أنه ليس بالضرورة أن تنطبق هذه الخصائص على جميع المشروعات في كافة دول العالم، حيث يعود الخلاف في بعض خصائص هذه المشروعات إلى عوامل عديدة، أهمها: اختلاف هيكل الإنتاج وتباين البيئة الاستثمارية وسهولة ممارسة أنشطة الأعمال وهيكل سوق العمل وتركيبة السكان ودرجة النمو الاقتصادي، والقطاعات الرئيسة التي تتمركز بها هذه المشروعات، ودرجة التطور التكنولوجي[٢].

وعلى الرغم من الاختلاف النسبي للخصائص والسمات المميزة لكل مشروع على نحو ما تقدم، إلا أن هناك بعض السمات التي تشترك فيها هذه المشروعات[٣].

وقد أُعتبرت الخصائص والسمات سالفة البيان مكملاً أساسياً لفهم طبيعة المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وإيجاد مفهوم موحد لها[٤]، وسنعرض أهم هذه الخصائص والسمات:

(أ) سهولة التأسيس: إذ تتميز هذه المشروعات بانخفاض رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها، مما يساعد على سهولة التأسيس والتشغيل وسهولة إجراءات التكوين، كما أنها تتمتع بانخفاض مصروفات التأسيس والمصروفات

---

[١] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص٢٤.

[٢] د. إيمان سيد حسن حسين مصطفى الشريف – مرجع سابق – ص٥٨.

[٣] عصام لطفي السيد – مرجع سابق – الموضع ذاته.

[٤] صلاح الدين حسن السيسي – مرجع سابق – ص٢٥.

الإدارية وذلك نظرا لبساطة وسهولة هيكلها الإداري والتنظيمي وجمعها في أغلب الأحيان بين الإدارة والتشغيل، وهذا بخلاف المشروعات الكبيرة.

(ب) اختلاف أنماط الملكية: حيث تكون ملكية المشروع في الغالب ملكية فردية أو عائلية أو في شركات أشخاص، وتساعد هذه الأنماط من الملكية على استقطاب وإبراز الخبرات والمهارات التنظيمية والإدارية في البيئة المحلية وعلى تنميتها.

(ج) انخفاض مستويات معامل رأس المال / العمل: حيث تعمل هذه المشروعات بالأسلوب اليدوي أو باستخدام تكنولوجيا متدنية، بما يقلل من نفقاتها ويجعلها قادرة على استيعاب فائض العمالة.

(د) تميل بطبيعتها إلى ارتفاع كثافة العمل بها، إما لأنها مشروعات يدوية وحرفية أو لأنها تعتمد على عمليات تجميع أجزاء مغذية لمشروعات أخرى.

(هـ) تميل إلى استخدام فنون إنتاجية محلية وملائمة للظروف البيئية والمحلية.

(و) تعتمد – غالبا – على الموردين المحليين في الحصول على احتياجاتها.

(ز) تتمتع بالقدرة على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية: ذلك أن انخفاض تكاليف الإنتاج وبساطة الهيكل التنظيمي والاستقلالية في الإدارة تجعلها قادرة على تكييف نظامها الهيكلي والإنتاجي مع الأوضاع الاقتصادية.

(ح) تتمتع بالمرونة: والتي تعني سهولة تكيف الإنتاج حسب الاحتياجات.

(ط) يمكنها تلبية طلبات المستهلكين: إذ أن طبيعة نشاط هذه المشروعات وتوزيعها الجغرافي يجعلها تتوجه أكثر لإنتاج السلع والخدمات التي تُقدم بصفة مباشرة للمستهلك في مكان وجودها والأماكن المجاورة.

**(ي)** تعتمد – في الغالب – على الموارد الداخلية في التمويل: إذ يتم تحويلها من مصادر داخلية فردية أو عائلية مع قلة الاقتراض من البنوك.

**(ك)** قُصر فترة الاسترداد لرأس المال المُستثمر: إذ تتميز هذه المشروعات بارتفاع معدل دوران البضاعة والمبيعات وارقام المال، مما يمكنها من التغلب على طول فترة الاسترداد لرأس المال المُستثمر فيها ويقلل بالتالي من مخاطر الاستثمار الفردي فيها[١].

ويتبيّن من الخصائص والسمات سالفة البيان سهولة تأسيس المشروعات محل الدراسة ومزاولتها عملها محلياً لإفادة مالكها والمحيطين بالمشروع غالبا، **ونرى** أن هذه الخصائص بمثابة قسمات وملامح تساعد في تفهم طبيعة المشروعات وكيفية مزاولة أعمالها، ولكنها – لكثرتها وتنوعها واختلافها – لا يصح أن يتم وضع تعريف محدد لهذه المشروعات بناء عليها، وأن المعايير الكمية المختارة على نحو ما تقدم هي التي يمكن أن تكون بمثابة أسس أو عناصر يتكون منها ذلك التعريف.

---

[١] في تفصيل خصائص وسمات المشروعات محل الدراسة يُراجع: د. صفوت عبد السلام عوض الله – مرجع سابق – ص٢٤ وما بعدها ، وعصام لطفي السيد – مرجع سابق – ص٢٤ وما بعدها ، عبد الكريم إبراهيم محمد – مرجع سابق – ص٢٥٦ وما بعدها ، د. نجاة عبد الوالي محمد صالح – دور المشروعات الصغيرة في التنمية المستدامة في اليمن. رسالة دكتوراه – كلية التجارة – جامعة عين شمس ٢٠١١م – ص٦٧ وما بعدها ، د. إيمان سيد حسن – مرجع سابق – ص٥٨ وما بعدها ، د. حسين عبد المطلب الأسرج – مرجع سابق – ص١٠ وما بعدها.

## المبحث الرابع
## أسس التعريف المُحدد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

نظراً لأننا نسعى في هذه الدراسة إلى التأسيس لوضع تعريف مُحدد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وليس إلى اقتراح صيغة مُحددة لتعريفها، لأننا في حالة قيامنا بذلك نكون قد أضفنا تعريفاً إلى الكم الكبير من التعريفات التي تزدحم بها الأطروحات والبحوث المعنية، ولأن التأسيس المذكور يستلزم تمحيص المعايير الموضوعة من قبل منظمة العمل الدولية والمعنيين كأساس لوضع التعريف المطلوب واختيار المعيار أو المعايير التي ينبغي أن تكون هي الأساس في هذا الصدد وإطراح ما عداها من معايير، وأيضاً بيان المواصفات والضوابط التي يلزم توفرها في ذلك التعريف، ومن ثم نتناول كلا من المسألتين، على النحو الآتي:

### أولاً- المعايير التي نرى اتخاذها أساساً لوضع تعريف موحد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

تبيّن لنا مما سبق أنه للتوصل إلى تعريف للمشروعات (محل الدراسة) تم الاستعانة بعدة معايير، بعضها يُعرف بالمعايير الكمية ومنها (رأس المال، عدد العمال، معامل رأس المال /العمل، حجم الإنتاج وقيمته، قيمة المبيعات السنوية أو الإيرادات، نوع التكنولوجيا المُستخدمة، مستوى الخدمات المُقدمة من الدولة، ومعيار استهلاك الطاقة)، وبعضها الآخر يُعرف بالمعايير الوصفية، وهي التي تقوم على انتقاء بعض الخصائص والسمات المميزة للمشروعات وانتظامها في تعريف لتلك المشروعات.

وبتأمل تلك المعايير يتبيّن لنا الآتي:

**(أ)** أنه يلزم لاتخاذ هذه المعايير أساساً للتعريف المنشود توفر عدة عوامل، مثل: المعلومات ودقتها، البناء الهيكلي للمشروعات حسب الأنشطة المختلفة، وخطة القطاع العام في دعم ومساندة المشروعات الصغيرة[١].

(ب) بالنسبة للمعايير الوصفية: أن الخصائص والسمات المميزة للمشروعات وإن كانت تفيد في الوقوف على طبيعة كل مشروع وكيفية العمل به والاستفادة منه، إلا أنها – لكثرتها وتنوعها – لا تصلح لجمعها في عقد واحد هو التعريف المحدد المطلوب لتلك المشروعات.

(ج) بالنسبة للمعايير الكمية:

(١) أن بعضها لا يصلح – وحده أو مع غيره – لاتخاذه معياراً لوضع التعريف المطلوب، وذلك مثل معايير (قيمة المبيعات السنوية، حجم التكنولوجيا المُستخدمة، ومستوى الخدمات المُقدمة من الدولة) وذلك لما شاب هذه المعايير من مثالب تحول دون الاعتداد بها.

(٢) أن بعضها يصلح – مع غيره – كأساس لوضع التعريف المطلوب، وذلك مثل معايير (رأس المال، عدد العمال، معامل رأس المال / العمل، وحجم الإنتاج وقيمته) وذلك لما يتمتع به كل من هذه المعايير من مزايا وإمكان الحد من مثالبه بضمه إلى معيار آخر أو أكثر. ونرى في هذا الصدد اختيار معياري معامل رأس المال / العمل، حجم الإنتاج وقيمته كأساس لبناء التعريف المطلوب للمشروعات (محل الدراسة) عليه، وذلك للآتي:

أن عنصر رأس المال هو المعول عليه الأول في تحديد حجم المشروع، لتأثيره البالغ في عنصري العمل وحجم الإنتاج، وأيضاً في كثير من المعايير الأخرى، وأن عنصر عدد العمال يعول عليه لكون تشغيل العمال من أهم أهداف المشروعات (محل الدراسة)، وأن عنصر حجم الإنتاج يُفيد في حالات التعارض

---

[١] د. حسين عبد المطلب الأسرج – مرجع سابق –ص٧.

أو الاختلاف بين عنصري رأس المال وعدد العمال، فإذا كان قدر رأس المال يُدخل المشروع في نصاب المشروعات الصغيرة، إلا أن عدد العمال قد زاد إلى القدر الذي يجعل المشروع من قَبيل المشروعات المتوسطة أو الكبيرة مثلاً، فإنه يُعتد بحجم الإنتاج كمعيار مرجح لوضع المشروع في تصنيفه الصحيح.

(٣) أنه لما كانت بعض التعريفات التي سبق وضعها للمشروعات (محل الدراسة) والتي بُنيت على المعايير الكمية قد عمدت إلى تحديد مقادير معينة لبعض العناصر مثل تعريف الهيئة العامة للتصنيع[١]: المنشأة الصغيرة هي التي يتراوح عدد العمال فيها من (١٠ : ١٠٠) عامل ويتراوح حجم تكاليفها الاستثمارية بين (١٠٠) ألف جنيه حتى (٢) مليون جنيه، بينما خلت بعض التعريفات الأخرى من تحديد للمقادير، مثل تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية: الصناعات الصغيرة هي التي توظف عدداً محدوداً من العمال، وتستثمر مقداراً قليلاً من رأس المال .....إلخ، وكان عدم تحديد المقادير قد يؤدي إلى نظرة تحكمية تختلف من جهة إلى أخرى أو من وقت إلى آخر، فإنه يجدر أن يتضمن التعريف المطلوب مقادير معينة لكل عنصر في التعريف (ثلاثة ملايين جنية مثلاً لرأس المال – (٣٠٠) عامل مثلاً لعدد العمال – ..... لحجم الإنتاج).

(٤) أنه لما كانت الظروف الاقتصادية والاجتماعية للدول والمشروعات قابلة للتغير، بما يترتب عليه زيادة في أسعار الآلات والمعدّات والخامات وكافة متطلبات المشروعات، فضلاً عن تغير قيمة النقود ارتفاعاً وانخفاضاً، فإنه يجدر

---

[١] نجاة عبد الوالي محمد صالح – مرجع سابق – ص٥٤ ، د. أيمن علي عمر – مرجع سابق – ص ١٩.

التعديل في قيمة الحد الأدنى – إن كان – والأقصى للعناصر التي يتضمنها التعريف، وذلك بنسبة معينة كل عدد من السنوات (عشر سنوات مثلاً).

**ثانياً- المواصفات والضوابط التي يلزم توفرها في التعريف**

لما كان ثمة فارق بين التعريف والتسمية، إذ الثانية يقوم بها غير المتخصصين، بينما الأول (التعريف)، يستلزم الممارسة والمزاولة والتجربة والدربة في المجال الذي يُعد المعرف نفسه للتقعيد فيه، كما أنه يشترط فيه أن يكون جامعاً مانعاً، وكان البيّن أن ثمة خلطاً وقع من البعض بين المشروعات الصغيرة وغيرها مثل الصناعات الصغيرة، على الرغم من أن الثانية بمثابة نوع من الأولى، ومن ثم فإنه يلزم في التعريف المنشود أن يتجنب هذا الخلط، حتى يكون جامعاً مانعاً.

# خاتمــة

بعد أن فرغنا – بعون الله وتوفيقه – من هذا البحث، فإننا نعرض موجزاً له ثم نذكر أهم النتائج التي توصلنا إليها والتوصيات التي نرى إسداءها، على النحو الآتي:

## أولاً- موجز البحث:

تصدينا في هذا البحث لمشكلة تعد – من وجهة نظرنا – على رأس المشكلات التي تواجه المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، ألا وهي مشكلة تحديد مفهوم واضح لها.

وقد برزت أهمية بحث هذه المسألة أمامنا مما طالعناه من كم كبير من التعريفات الموضوعة للمشروعات المذكورة، سواءً من الفقه أو من الجهات والمنظمات المعنية، وما ارتايناه من ضرورة وضع تعريف محدد لها.

وللوصول إلى الغاية سالفة البيان ة تناولنا بالإيضاح عدة مسائل، هي:

– أهمية تحديد المفاهيم بصفة عامة تحديداً دقيقاً ثم أهمية ذلك التحديد بالنسبة للمشروعات محل الدراسة، والتي تتمثل في تحديد الشكل القانوني للمشروع وتوصيفه، بما يترتب عليه من فائدة للجهات المتعاملة مع المشروع وللمشروع ذاته.

– المعايير المتخذة أساساً لوضع تعريف محدد للمشروعات المذكورة، والتي تتنوع إلى معايير كمية وأخرى وصفية، وتناولنا في هذا الصدد ميزات كل معيار وأوجه النقد التي طالته، ورأينا في مدى الأخذ به منفرداً أو بالتضافر مع غيره من المعايير، انتهاءً إلى اختيار معيارين للأخذ بهما في وضع التعريف المنشود على نحو ما سيرد بنتائج البحث.

– خصائص ومميزات المشروعات محل الدراسة، ودور هذه الخصائص في بيان طبيعة تلك المشروعات، مع إبراز ما انتهينا من عدم صلاحية الخصائص والمميزات المذكورة لبناء التعريف المنشود عليها نظراً لكثرتها وتباينها.

– الأسس والضوابط التي نرى ضرورة توفرها في التعريف المنشود حتى يستوي جامعاً مانعاً.

**ثانياً- النتائج:**

١- أن ثمة اختلاقاً كبيراً وقع على مستوى الدول وداخل الدولة الواحدة وبين فقهاء الاقتصاد حول تحديد مفهوم واضح للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، بما نتج عنة كثرة التعريفات المعطاة لها إلى درجة قد تعوق قيام بعض المشروعات أو عدم استفادتها من المزايا الممنوحة للفئة التي تنتمي إليها فعلياً، كما نتج عنه الخلط بين المشروعات المذكورة وغيرها، بما يستلزم وضع تعريف موحد لتلك المشروعات.

٢- أنه في سبيل تحديد مفهوم واضح للمشروعات محل الدراسة، تم وضع عدة معايير بعضها كمي (يقوم على القدر والكمية) وبعضها وصفي يقوم على الجمع بين بعض الخصائص والسمات المميزة لتلك المشروعات، وباختبار تلك المعايير تبيّن أن المعايير الوصفية لا تصلح لبناء التعريف المطلوب عليها، وأن بعض المعايير الكمية لا يصلح – منفرداً أو مع غيره – كأساس لبناء التعريف المطلوب (مثل كمية المبيعات السنوية، التكنولوجيا المستخدمة، ومستوى الخدمات المقدمة من الدولة)، وبعضها (مثل رأس المال، عدد العمال، معامل رأس المال، وحجم الإنتاج وقيمته) يصلح مع غيره لبناء التعريف

المطلوب، وانتهينا إلى احتيار معياري؛ معامل رأس المال / العمل وكمية الإنتاج وقيمته كأساس لبناء التعريف المحدد للمشروعات.

**ثالثاً- التوصيات**

١- استمرار الدولة وكافة الجهات الدولية والمحلية المعنية في تقديم أوجه الدعم للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، واستحداث ما يلزم من أوجه الدعم الأخرى.

٢- أن يوالي الفقهاء وكافة الجهات الدولية والمحلية المعنية البحث والمراجعة لوضع تعريف محدد للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وذلك على مستوى كل مجموعة من الدول تجمعها ظروف اقتصادية واجتماعية متقاربة، مع الأخذ في ذلك بمعياري: معامل رأس المال / العمل ، كمية الإنتاج وقيمته.

٣- تعديل الفقرات الخامسة والسادسة والسابعة من المادة الأولى من قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم (١٥٢) لسنة (٢٠٢٠م) للأخذ في تعريف المشروعات المذكورة بمعياري معامل رأس المال / العمل، حجم الإنتاج وقيمته.

٤- إعادة النظر في تصنيف المشروعات المذكورة كل فترة معينة (عشر سنوات مثلاً) بما يتناسب والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

**والله الهادي إلى سواء السبيل**

# المـراجـــع

**- الكتـــب**

(١) د. أحمد محي خلف صقر – المشروعات الصغيرة.. الفكرة وآلية التنفيذ – دار التعليم الجامعي ٢٠٢٠م.

(٢) د. أيمن علي عمر – إدارة المشروعات الصغيرة.. مدخل بيئي مُقارن – الدار الجامعية ٢٠٠٧م.

(٣) د. جابر محمد محمد عبد الجواد – قراءة في اقتصاديات المشروعات الصغيرة – مطبعة سفير ، علاء الدين ٢٠١٦م.

(٤) د. حسين عبد المطلب الأسرج – المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التشغيل في الدول العربية – مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية ٢٠١١م.

(٥) د. رابح خوني ، رقية حساني – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ٢٠٠٨م.

(٦) د. صفوت عبد السلام عوض الله – اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية – دار النهضة العربية سنة ١٩٩٣م.

(٧) د. صلاح الدين حسن السيسي – المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وطموحات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة – مركز الخبراء الدوليين للتدريب والبحوث والدراسات العلمية.. ويكتك – الطبعة الأولى ٢٠١٩م.

(٨) د. عبد القادر محمد عبد القادر – إنشاء وإدارة المشروع الصغير.. عالم التميز – المكتبة العصرية ٢٠٠٩م.

(٩) د. عبد المطلب عبد الحميد – اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة – الدار الجامعية – ٢٠٠٩م.

(١٠) د. عزت خيرت يوسف – إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.. تصميم مشروعات التنمية.. جدوى المشروع – دار التعليم الجامعي ٢٠١٨م.

(١١) د. ماهر حسين المحروق ، إيهاب مقابله – المشروعات الصغيرة والمتوسطة.. أهميتها ومعوقتها – مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة – جبل عمان، الأردن ٢٠٠٦م.

(١٢) د. محمد الصيرفي – البرنامج التأهيلي لأصحاب المشروعات الصغيرة – مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع – ٢٠١١م.

(١٣) د. محمد النجار – تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة في الوطن العربي.. رؤية استراتيجية – نيويوك للنشر والتوزيع ٢٠١٦م.

(١٤) د. مروة أحمد، نسيم برهم – الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة – الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات – ٢٠١٠م.

(١٥) د. هالة محمد لبيب عنبة – إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة ٢٠٠٢م.

**- رسائل علمية:**

(١) د. إيمان سيد حسن حسين مصطفى الشريف – دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر في قطاع المنسوجات في تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة المصرية – رسالة دكتوراه – كلية التجارة.. جامعة عين شمس ٢٠٢١م.

(٢) د. إيهاب رشدي مصطفى عبد المجيد – دور الصناعات الصغيرة في تنمية الاقتصادات النامية – رسالة دكتوراه – كلية الحقوق.. جامعة طنطا – ٢٠١٦م.

(٣) د. صابر السيد مصطفى – دور المشروعات الصغيرة في تنمية الاقتصاد المصري – رسالة دكتوراه – كلية الحقوق.. جامعة بني سويف.

(٤) د. نجاة عبد الوالي محمد صالح – دور المشروعات الصغيرة في التنمية المستدامة في اليمن – رسالة دكتوراه – كلية التجارة.. جامعة عين شمس ٢٠١١م.

**- الأبحاث والدراسات:**

(١) د. أحمد إبراهيم محمد متولي دهشان – دور المشروعات الصغيرة في تحقيق مستهدفات التنمية الاقتصادية في مصر – بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق.. جامعة المنصورة، العدد (٧٦) يونيه ٢٠٢١م.

(٢) د. بيان حرب – دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية "التجربة السورية" – بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد (٢٢)، العدد (٢) – ٢٠٠٦م.

(٣) د. جيهان عبد السلام عباس – دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية في مصر – بحث مُقدم للمؤتمر الرابع لكلية التجارة.. جامعة طنطا ٢٠٢٠م.

(٤) د. سلام بو جمعه – تعليم وتعلم المفاهيم العلمية – بحث منشور في مجلة دراسات في التعليم الجامعي – العدد (٣٢) سنة ٢٠١٦م.

(٥) د. عاصم عبد النبي أحمد البندي – المشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية الاقتصادية– مصر نموذجاً ٢٠٠٧م – بحث مُتاح على شبكة الإنترنت – رابط: http://smartcontractor.blogspot.com/2017/10/blog-post_76.html

(٦) د. عبد الكريم إبراهيم محمد – دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر – بحث مُقدم للمؤتمر السابع والعشرين

للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع ٢٦،٢٧ يونيه ٢٠١٢م.

(٧) د. عبد الله مبروك النجار – تحديد المفاهيم الفقهية وأثره في التقاتل بين المسلمين – بحث مُقدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي بجدة – الدورة العشرين.

(٨) د. عصام لطفي السيد – الجهاز المصرفي ودوره في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة – دار النهضة العربية ٢٠١٥م.

(٩) د. عقيلة عز الدين محمد طه – مفهوم المشروعات الصغيرة – بحث مُتاح على شبكة الإنترنت – رابط:

https://ayadina.kenanaonline.com/posts/6326

(١٠) د. علي لطفي – دور المشروعات الصغيرة في الاقتصاد المصري – بحث مُقدم لمؤتمر دعم وتنمية المشروعات الصغيرة في الاقتصاد المصري – كلية التجارة جامعة.. عين شمس ٢٠١٢م – ١١،١٢ من مارس ٢٠١٢م.

(١١) د. علي مهران هشام – المشروعات الصغيرة مدخل للتنمية المتواصلة – بحث مُقدم لمؤتمر دعم وتنمية المشروعات الصغيرة – كلية التجارة.. جامعة عين شمس ١١،١٢ من مارس ٢٠١٢م.

**– المعاجم:**

(١) الإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي – محتار الصحاح – طبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة سنة ٢٠٢٠م.

(٢) مجمع اللغة العربية – المعجم الوسيط – طبعة سنة ٢٠٠٥.